المواطنـــة

مفهوم المواطنة:

في اللغة العربية: المفاعلة بين اثنين فأكثر قد يصبحون عشرات أو مئات أو ملايين يتفاعلون حول الوطن فيقتسمون كل الانتماءات وكل الحقـوق والواجبات وبذلـك يحققون انتماء آخـر بعضهم لبعض بالتصاق مع الوطن الذى هو قطب الرحى فى هذا الانتماء ومنهم يتكون الشعب وتتكون الأمة.

والمواطنون يحملون دلالات أقوى من دلالات الشعب لأن كلمة الشعب لا تشعر بالانتماء وبالارتباط بالأرض وبالآخر إلا عرضًا. ولكن المواطنة تشعر بما يوحى به جذر الكلمة لغويًا وبما يوحى به مفهومها القانونى والسياســى وما يوحى به التفاعل بين الذين ينتمون إلى الوطن فيأخذون منــه ما يعطى من حقوق ويمنحونه مــا يتطلب من واجبات. والمواطنون يحملـون دلالات أقوى من دلالات الأمة تسـتمد مفهومهـا أحيانًا من الجنــس أو اللغــة أو الدين ولــو اختلفت أوطانها أو باعـدت التيارات السياسية بين دولها وباعد بينها التكوين الدولى.

ولكن المواطنــة تقتضى الالتصاق بالوطن كأســاس يفرض فى الغالب وحدة اللغــة وأحيانًا كثيرة وحدة العرق ووحـدة الدين، ودائمًا وحدة

الحكم ولو فـى اتحاد فدرالى ووحدة العلم بكل ما تعنيه من الدفاع عنه والاستشهاد فى سبيله[1].

وبأسلوب آخر فالمواطنة لغة: مفاعلة أى تفاعل بين الإنسان المواطن وبين الوطن الذى ينتمى إليه ويعيش فيه وهى علاقة تفاعل لأنها ترتب للطرفين وعليهما العديد من الحقوق والواجبات.

ولابـد لقيـام المواطنة أن يكون المواطـن وولاؤه كاملين للوطن يحترم هويتـه ويؤمن بها وينتمى إليها ويدافع عنهـا بكل ما فى عناصر هذه الهوية من ثوابت اللغة والتاريـخ والقيم والآداب العامة والأرض التى تمثل وعاء الهوية والمواطنين. وولاء المواطن لوطنه يستوجب البراء من أعداء هذا الوطن[2].

وبتعبير ثالث فالمواطنة لغة مفاعلة أى مشاركة. وقد يكون الإنسان مواطنًا بحكم جنسيته أو مكان ولادته أو غيرهما من الأسباب، ولكن هل تكون لديه وطنية تجاه المكان الذى يعيش فيه[3]. ويأتى تعريف آخر للمواطنة: أنها التعبير الاجتماعى لعملية انتماء الإنسان للواقع والموقع الذى يعيش فيه[4].

---

(١) عبد الكريم قطب. أزمة المفاهيم وانحراف التفكير، سلسلة الثقافة القومية ٣٣ مركز دراسات الوحدة العربية.

(٢) محمد عمارة، السنة النبوية فى المواطنة، مقال فى جريدة الأخبار – العدد ٧٠٧٦ سنة ٥٥ الجمعة ١٢/١/٢٠٠٧.

(٣) د. خالد عبد العزيز الشريدة: رؤيا فى السياسة الاجتماعية، ورقة بحث مقدمة للقاء قادة العمل التربوى فى وزارة التربية – الباحة المحرم سنة ١٤٢٦ هـ/٢٠٠٥م.

(٤) د. خالد عبد العزيز الشريدة: صناعة المواطنة فى عالم متغير (مرجع سابق).

وإن مواطنًا من غير وطن تائه ووطن من غير إنسان مهجور ولا معنى له والربط بينهما هو المواطنة هى التى تجعل المواطن مستقرًا فى وطنه، هادئ البال فيه. كما تجعل الوطن معمورًا بالمواطنين الذين يحبون وطنهم ويفدونه بالغالى والنفيس.

وبالمقارنة بين هذه المفاهيم الأربعة للمواطنة يتضح لنا الآتى:

أنها تتلاقى جميعها على وجه التقريب فى أنها مفاعلة وزنًا ومعنى وتكون هذه المفاعلة فى التوطن أى المشاركة فى الوطن الواحد جنسية أو مكان ميلاد أو غيرهما كما أنها تتلاقى فى أن أحد طرفى العلاقة مواطن والآخر وطن وأن الرابطة بينهما تتمثل فى الانتماء والولاء وتبادل الحقوق التى للمواطن لدى الوطن ومقابلها الواجبات التى للوطن على المواطن.

التمايز بين المواطنة وغيرها من المفاهيم السياسية الأخرى:

المواطنة والمواطن:

إن المواطن هو الإنسان الذى يستوطن الوطن ليكون معه كلما كان. ويلتقى المفهوم الأسمى للمواطن مع المفهوم الأسمى للإنسان فى أنه ليس تجريديًا ولكنه يأخذ من مضامين الوطن ويمنحه كل مضامين المواطن لينتقل مفهوم المواطن إلى مفهوم أشمل، وهو المواطنة التى هى تفاعل المواطن مع الوطن، وبذلك يزيد المواطن اقترابًا من أسمى مفهوم الإنسانية فتصبح المواطنة إنسانية مضافًا إليها التعلق بشخص آخر يشاركه فى الوطن ويقتسم معه كل مضامين الوطن والمواطن[1].

---

(١) عبد الكريم قطب، سلسلة الثقافة القومية (٣٣) مركز دراسات الوحدة العربية (مرجع سابق).

المواطنة والوطنية:

إن الوطنيـــة تنبع من حـــب الوطن والاندماج فـــى مقوماته الأرضية والإنســـانية والعقائديـــة والفكريـــة والتاريخية والدفـــاع عنه إلى حد الاستشهاد.

وتعنى كذلك أن يرعى المواطن ســـيرة الوطـــن وهو يتحرك فى طريق التنميـــة الاقتصاديـــة أو فى طريـــق التنمية الديمقراطيـــة أو فى طريق تصحيح مسار الحكم[1].

والوطنية هى الإطار الفكرى والنظـــرى للمواطنة بمعنى أن الوطنية عملية فكرية بينما المواطنة ممارسة عملية[2].

ومن جهة أخرى فالوطنية تعنى الانتماء والولاء الفكرى لموقع الوطن الذى يســـكن المواطن فيه وتعنى المواطنة: المشاركة فى كل ما يخدم هذا المكان الذى يعيش فيه الإنسان المواطن[3].

المواطنة والهوية:

لو التمسنا تعريفًا لغويًا للهوية لكان تعريفها ما يكون الشىء به هو لكـــن الهوية التى نبحث عنها تتكون لدى الأمة والشـــعب والمواطن فى حلقات متتابعة من التاريخ على قدر ما انحدرت فى أعماق التاريخ.

---

(١) عبد الكريم قطب، سلسلة الثقافة القومية (٣٣) مركز دراسات الوحدة العربية (مرجع سابق).

(٢) د. خالد عبد العزيز الشريدة، صناعة المواطنة فى عالم متغير (مرجع سابق).

(٣) د. خالد عبد العزيز الشريدة، صناعة المواطنة فى عالم متغير (مرجع سابق).

والهوية القومية أساس من الهوية العامة للأمة والشعب والوطن والمواطن ولا نعنى بالقومية العرقية. فتلك رؤية مختلفة للهوية، وإنما نعنى القومية التى يبلورها الانتماء إلى مجموعة بشرية جمعها التاريخ واللغة وأهداف مشتركة ودين مشترك كل ذلك فى الغالب. ومفهوم الهوية مهدد من جديد بالنظام العالمى[1]. والمواطنة وإن كانت تتلاقى فى الانتماء مع الهوية فكل منهما لابد أن يصاحبه انتماء إلى الوطن ينتسب إليه ضيقًا فى نطاق الوطنية أو متسعًا فى نطاق القومية.

المواطنة والقومية:

القومية جانب أوسع من الوطنية وإن كانت الكلمتان قد اختلفتا فقد تجاوز المفهومان. فالذين يتعلقون بالوطنية ينتسبون إلى الوطن كدولة والذين يتعلقون بالقومية ينتسبون إلى الأمة التى قد تستوطن أكثر من دولة والمواطنة فى حالة الوطنية أضيق مجالاً منها فى حالة القومية لأن الأولى نطاقها شعب يسكن دولة والأخرى مجالها شعوب تقيم فى عدة دول.

المواطنة والديمقراطية:

الحرية هى أساس الديمقراطية التى (هى حكم الشعب بالشعب وللشعب)، وتحقيق الحرية هو السبيل الوحيد لتحقيق الديمقراطية. ومع الحرية والقانون وضمان حقوق الناس بدأ النظام الديمقراطى ينظم

---

(١) أزمة المفاهيم وانحراف التفكير، الثقافة (٣٣) عبد الكريم قطب.

نفسه بالدستور والقوانين التنظيمية والمؤسسة المنتخبة[1]. إن الشرعية الديمقراطية كمبدأ أى كإطار لممارسة الإنسان لحقوق المواطنة يجعلها سابقة على القنوات والمؤسسات التى تمارس فيها وبواسطتها[2].

ويمكن القول فى إيجاز مركز أنه: لا ديمقراطية دون مواطن وحقوق مواطنة وهذه أزمة الدول المتأخرة[3].

المواطنة والدولة الحديثة:

إن مفهوم المواطنة هو أحد المكونات الأساسية والمتطورة للمعنى والمحتوى والدلالة فى إطار الدولة القومية الحديثة والرأسمالية الغربية ومن ثم أثر التطور فى كليهما على مفهوم المواطنة من الدلالات القانونية السياسية إلى الدلالات المدنية والحقوقية إلى مجال الحقوق الاجتماعية.

وإن مفهوم المواطنة بأبعاده ارتبط تاريخيًا بتصورات الدولة القومية الحديثة وبالحقوق والحريات الأساسية ومبدأ دولة القانون. وإن مفهوم المواطنة فى إطار الدولة القومية يواجه تحديات ما بعد القومية وإن نشوء قومية فى شكل كيانات كالاتحاد الأوربى أدى إلى نشأة مجموعة

---

(١) أزمة المفاهيم وانحراف التفكير، سلسلة الثقافة القومية (٣٣) عبد الكريم قطب.

(٢) د. محمد عابد الجابرى، سلسلة الثقافة القومية (٢٦) قضايا الفكر العربى، مركز داراسات الوحدة العربية.

(٣) نبيل عبد الفتاح، جريدة الدستور، العدد ٨٥ أول نوفمبر سنة ٢٠٠٦. المواطن والدولة الحديثة، صفحة ٢٥.

من الحقـوق والالتزامات العابرة للحدود مما سـيؤثر حتمًا فى مفهوم المواطنة التقليدى الذى ارتبط بالدولة القومية[1].

المواطنة وحقوق الإنسان:

هناك خلط يحدث فى بعض الأحيان بين مفهوم المواطنة بما تقتضيه مـن حقوق وبين حقوق الإنسـان، أو قد يعتبرهما البعض مترادفين بما اشـتركا فى الحقوق، ولكن حقوق الإنسـان هى مبادئ إنسـانية على الجميـع دعمها وتبنيهـا وإتاحة الفرصة لتطبيقهـا. أما المواطنة فهى كفاح على أرض الواقع من أجل اكتساب الحقوق[2].

المواطنة والعولمة:

إن التحـولات العالمية وما بعـد الحديثة وما بعـد القومية أثرت فى مفهوم المواطنة، ولاسـيما فى ظل انكسار الحدود القومية وخاصة فى دور متنام للاتفاقات الدولية وبروز مؤسسـات عابرة لحدود الدول القومية بل وتصاعد الدور الذى تلعبه بعض الاتفاقات فى إكساب مواطنى بعض الدول الأطراف فيها حقوق المواطنة داخل نطاق دول أخرى متعاهدة معها ومثلها حقوق المواطنة فى العمل والتقاضى فى دول المجموعة الأوربية[3].

---

(١) نبيل عبد الفتاح، المواطنة والدولة الحديثة، مقال بجريدة الدستور، العدد ٨٥ فى أول نوفمبر سنة ٢٠٠٦ صفحة ٢٥.

(٢) نبيل عبد الفتاح، المواطنة والدولة الحديثة، مقال بجريدة الدستور، العدد ٨٥ فى أول نوفمبر سنة ٢٠٠٦ صفحة ٢٥.

(٣) نبيل عبد الفتاح، المواطنة والدولة الحديثة، مقال بجريدة الدستور، العدد ٨٥ فى أول نوفمبر سنة ٢٠٠٦ صفحة ٢٥.

المواطنة والانتماء:

الانتماء حاجة متأصلة فى طبيعة النفس البشرية. وإنسان لا ينتمى لوطن تائه. ووطن من غير إنسان ينتمي إليه مكان مهجور لا معنى له[1]. وترتبط المواطنة بالانتماء ارتباطًا وثيقًا إذ إن الانتماء مظهر من مظاهر تفاعل المواطنة. فعندما يتفاعل المواطن مع وطنه فى صورة المواطنة يظهر أول ما يظهر انتماؤه لهذا الوطن فى صورة ولاء وحب وإخلاص وتفان وتضحية وكل هذه النتائج تتمخض عن مظهر المواطنة فى شكل انتماء بل إن الوطنية فى حقيقتها إنما تعنى – فى معناها القانونى الحديث – انتماء المواطن إلى دولة معينة يحمل جنسيتها ويدين بالولاء لها.

المواطنة والسياسة:

السياسة تعنى إدارة شئون الناس والتفكير فيها والتمييز بين صائبها وفاسدها والتعاون مع الذين تدار شئونهم بالتفكير والتشريع والممارسة والتوجيه والتغيير، والسياسة هى المحرك لجميع الشئون والمتحكمة فى السلام والحرب والعلم والمعرفة والموجه الأساسى للاقتصاد نحو رفاهية الشعب (عند إحباطها يكون بؤس المجتمع) والوطن نفسه يفرض الثقافة السياسية الوطنية والتى تفرض نفسها على المتعلم المثقف حتى لا يبقى نائيًا بفكره وإحساسه عن بلاده.

---

(١) ريان قوت، ترجمة ابن بكر وسحر الشبشكلى، مراجعة وتقديم فريدة النقاش، صفحة ٩٠.

بينما المواطنة كما سبق فى مفهومها هى تفاعل المواطنين بوطنهم، وتقتضى التصاقهم به وتفرض عليهم التجاوب معه والوطن يسعد ويشقى ويسمو علميًا وحضاريًا وسياسيًا بمشاركة مواطنيه الفعالة الدائمة والدائبة[1].

إذن فالسياسة هى إطار التحرك ومجاله ووسيلته المشاركة التى هى روح المواطنة وبغيرها لا تتحقق فاعليتها ولا تثمر ولا تجدى.

المواطنة والقانون والعدالة:

مفهوم دولة القانون يكمل مفهوم القانون. ودولة القانون هى الدولة التى تعيش بالقانون وتمارسه تطبيقًا فى واقع حياتها فى كل تصرفاتها السياسية والقضائية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والأخلاقية.

ويكتمل مفهوم القانون بوضوح مفهوم العدالة التى تنفى عمليًا كل أشكال الظلم فتحقق بذلك جوهر العدالة[2] فالقانون وسيلة لتحقيق غاية العدالة والقانون المحقق للعدالة هو المناخ المنظم للمشاركة الفعالة للمواطنة فلا تتواجد المواطنة بشكل منتظم محكوم إلا فى إطار من القانون الذى يستهدف العدل. ولقد سما القانون بالمواطنة ووضعها فى

---

(١) عبد الكريم قطب، أزمة المفاهيم وانحراف التفكير، سلسلة الثقافة القومية العدد ٣٣ مركز دراسات الوحدة العربية.

(٢) عبد الكريم قطب، أزمة المفاهيم وانحراف التفكير، سلسلة الثقافة القومية العدد ٣٣ مركز دراسات الوحدة العربية.

أعلى مكانـــة بل فيما يعرف بالقمة من القوانين. فموضع المواطنة غالبًا من القوانين هو الدستور أو المواثيق، كما حدث فى المادة ٤٠ من دستور جمهورية مصر العربية وكما حدث فى دستور المدينة المنورة على عهد النبى ﷺ.

وحتى عند تعديل دســتور جمهورية مصر العربية حظيت المواطنة بجانــب كبير من الاهتمام وكان المقترح أن تكون بديلاً عن تحالف قوى الشعب العاملة فى الدستور المقترح وتعديل مواده وهكذا اتضحت الصلة الوثيقة بين المواطنة والقانون المستهدف للعدالة.

المواطنة والحرية:

إن الحرية قيمة بذاتها لا تقاس ممارستها باعتبارات خارجة عن ذاتها وعن الإنسان الذى يمارسها، ولذلك لا مجال للتردد فى تقنينها بالدساتير والقوانين. كما لا مجال للحد من ممارستها كاملة غير منقوصة[1].

والضابــط الأساســى لحدودها هو عــدم الإضرار بالآخرين حســب القاعدة: (أنت حر فيما لا تضر)، وكما جاء فى الحديث الشــريف عن النبى ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار)[2].

ومــن المعلــوم أن الحرية حــق هام، بل مــن أهم الحقــوق المكفولة للمواطنــة. فالعلاقة بين الحرية والمواطنة تتجلــى فى أن المواطنة عند

---

(١) المرجع السابق: عبد الكريم قطب، قضايا الفكر العربى.

(٢) رواه الإمام أحمد بن حنبل فى مسنده.

مباشـــرتها تقتضى أن تتم هذه المباشـــرة فى حرية لا يقيدها إلا تجنب الإضرار وذلك حتى يتحقق المرجو منها.

المواطنة والسلطة:

لابد للوطن فى شـــكل الدولة الحديثة من ســـلطة حاكمة تتعدد سبل توليها الحكم وفـــى النهاية لابد من وجودها كضـــرورة حتمية وضابط للتشـــريعات صدورًا وقضاءً وتنفيذًا ورعايـــة للحريات حماية وانضباطًا فلا تخرج عن مسارها وحدودها فتضر.

والمواطنة فى حاجة ماســـة إلى السلطة التى تنظم تفاعلها ومشاركتها حتـــى لا تتحـــول إلى تخبـــط وتعارض وفوضـــى تضر بمصلحـــة الوطن والمواطنين. فالسلطة وقاية وحماية وتنظيم ورعاية المواطنة.

والســـلطة فى الحقيقة لها معنيان: **الأول: تعنى المؤسسات التى تنقسم إلى ثلاثة أقسام**، وقد تكون أربعة:

١ – سلطة تشريعية: تصدر التشريعات وتراقب تنفيذها.

١ – وسلطة تنفيذية: **تنفذ القوانين** بلوائح وقرارات.

٣ – وسلطة قضائية: **تطبق القوانين** واللوائح والقرارات.

٤ – ســـلطة الصحافة: للرأى والتعبير عـــن الآراء وإلقاء الضوء على جميع السياسات.

المعنى الثانى: السلطة المعنوية المخولة لكل من السلطات الأربع.

وجميع هذه السلطات بأنواعها ومفاهيمها فى خدمة المواطنة وتيسر فهمها وتسهلها.

المواطنة والنساء:

طالبت النساء لقرنين ماضيين كاملين بوجوب أن تصبح مطالبهن النوعية جزءًا من المواطنة أى بأن يصبحن نساء مواطنات. ولم يكن هذا المطلب مقبولاً ولم يلب خلال هاذين القرنين، وكانت هذه المطالب النسوية تحديدًا هى ما يضع النساء فى علاقة تتناقص مع المواطنة أو فى أفضل الأحوال مفارقة وتتعارض معها.

والواضح أنه إذا كان شأن النساء أن يصبحن مواطنات أى كائنات مستقلة عن الرجال ومساوية لهم وهن مع ذلك كائنات مغايرة على المستوى الجنسى يجب أن تخضع كل من النظرية والممارسة الديمقراطية لتحول جذرى[1].

- لكى تحصل على مواطنة متساوية لكل من الرجل والمرأة تحتاج النسويات إلى خلق مفردة أخرى للمواطنة يجب أن تقوم المرأة بتصحيح المفهوم والممارسة للمواطنة ليست لمعنى المساواة فحسب بل الحرية والمشاركة والسياسة والتقييم السياسى كذلك.

- المشاركة للحصول على حقوق متساوية هى أساس السعادة المتساوية مع الرجال يجب أن تكون المرأة محترمة بينهم وليست مجرد جسد مرغوب فيه ليغازل رغبتهم الجنسية، ويجب أن تكون محترمة فى

---

(١) ريان قوت، ترجمة ابن بكر، وسحر الشبشكلى، مراجعة وتقديم فريدة النقاش صفحة٩٠ وصفحة ٩١.

نظر نفسها ويجب أن تبذل مزيدًا من الطاقة. ويجب أن تكون أكثر فائدة، ويجب أن تكون النساء مشاركات فعالات فى المجتمع وسوف تتحقق المواطنة بالفعل عندما تزداد مشاركتهن فى صناعة القرار[1].

المراحل الأساسية للمواطنة:

تتابع متوالية فى ثلاث مراحل كما يلى:

المرحلة الأولى: (مرحلة الفكرة): بدأت فى المدينة الأثينية (أثينا) فى القرن الخامس أو السادس قبل الميلاد، ولم تخرج عن إطار الفكرة، ولم تظهر شكلاً مكتملاً بل اقتصرت على الجانب السياسى فقط فكان من حق جماعة أن تشارك فى إطار المدينة وذلك لنخبة متميزة منها لم تتجاوز إلى الأجانب والنساء والعبيد حيث كان المجتمع عبوديًا.

وتكلم كثيرون عن المواطنة وأهميتها وأوضحوا الاهتمام بأهمية ممارستها على الجانب الإنسانى والأخلاقى، ولكن الأفكار لم تتحقق على أرض الواقع.

المرحلة الثانية: (مرحلة الممارسة): هى مرحلة عملية ظهر فيها التحرك على المستوى العملى القاعدى حتى تتحقق المواطنة عمليًا ويطلق عليها المواطنة بالممارسة بعد أن تبلورت المواطنة فكريًا فى المرحلة السابقة وبعد الجهود الفلسفية التى كان آخر نتاجها العقد الاجتماعى لجان جاك رسو والذى حدد معالم المجتمع المتحد فى إطار الدولة المتحضرة

---

(١) ريان قوت، ترجمة ابن بكر: وسحر الشبشكلى: مراجعة وتقديم فريدة النقاش صفحة ٩٠ وصفحة ٩١.

وأظهر أفرادها المواطنين المشاركون فى السلطة الممارسين للمواطنة وحقوقها والملتزمين بواجباتها.

المرحلة الثالثة (مرحلة النظرية): باتساع مفهوم المواطنة بدخول طبقات وفئات جديدة فى بداية القرن العشرين وهذه الطبقات الاجتماعية الجديدة القاعدية دخلت دائرة المشاركة فى إدارة شئون البلاد مما شكل جوهر المواطنة الحقيقية واستكمل نظريتها المستخلصة من واقع دائرة ممارستها الشاملة لكل المواطنين وأطلق عليها (مواطنة القرن العشرين)[1].

صور المواطنة الجديدة:

يمكن تصور أربع صور لها وهى:

١ - الكوزموبوليتانية: تعنى كيف ينتمى الناس اتجاهًا إزاء المواطنين الآخرين ومجتمعات الثقافات الأخرى.

٢ - المواطنة الأيديولوجية (الدينية): هى التى تتعلق بحق والتزامات مواطنى الأرض بالنظر إلى ديانات.

٣ - مواطنة الأقلية: ضمنت حقوق الدخول فى مجتمع ما والبقاء فيه ولو كانوا قلة.

٤ - المواطنة المتحركة: وتعنى الحقوق والمسئوليات فى أماكن وثقافات أخرى[2].

---

(١) أ/ سمير مرقص، إطلالة على مسار المواطنة التاريخى، من صفحة١١ إلى صفحة ١٦ (باختصار).

(٢) أ/ نبيل عبد الفتاح، المواطنة والعولمة، صفحة ٤٤.

صور أخرى للمواطنة:

هناك أربع صور حديثة رئيسية أخرى هى:

الأولى: الصورة الجمعانية: تدل ضمنًا على المشاركة والخدمة الاجتماعية من أجل المنفعة العامة فهى تشدد بقوة على المشتركات الضمنية: الثقافية والقيمة الأخلاقية التى يشترك فيها المواطنون ويجادل المناظرون بأنه من أجل الحفاظ على مجتمع ما يجب التحكم فى التطبيقات العملية المؤثرة للمواطنة على المستوى الأخلاقى.

الثانية: الجمهورية المدنية: تظهر المواطنة بوصفها المشاركة السياسية، ولا يشير إلى نظام أخلاقى أساسى أو إلى تجمع أصلى، ولكنه يشير إلى فكرة مساهمة المواطنين فى صنع القرار وإضفاء القيمة على كل من الحياة العامة والجدل العام.

الثالثة: الليبرالية الجديدة: هو المفهوم التحريرى ويرى المواطنة بوصفها وضعية قانونية وهى فى الواقع جديدة فعلاً، ولكنها تحتفظ بخيوط تربطها بالليبرالية الكلاسيكية وأنصارها ضد الرفاه الاجتماعى ومع السوق الحرة فهى ترعى المواطنين مبدئيًا كمستهلكين عقلاء للبضائع العامة، كما نعتقد أن المصلحة الشخصية هى الدافع الأساسى المحرك للمواطنين.

الرابعة: **الليبرالية الاجتماعية**: أصبح مفهومًا عن المواطنة مسيطرًا فى معظم الديمقراطيات الليبرالية منذ الحرب العالمية الثانية، وهو المفهوم الذى استجابت له المرأة بصورة أساسية وطبقًا لمنظورها يجب

أن تكون المواطنة شاملة وقائمة على المساواة أى تشمل كل البالغين ضمن نطاق الدولة كما يجب أن تتضمن المساواة فى الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية كمقابل فى المساواة فى الواجبات، ويحصل الأفراد بمقتضاها على أكبر قدر ممكن من التحرر ليمارسوا حقوقهم وليطوروا شخصياتهم. وللمواطنة الليبرالية الاجتماعية معيار أخلاقى محدود، وهو ما يمكن أن نجده فى قوانين الجدولة وهو معيار ما تتمتع به العدالة وعدم التميز من سمة أخلاقية[1].

المواطنة الفعالة:

تلك صورة فعالة متفردة يلزم إيضاحها فيما يلى:

إن المواطنين بالمعنى العادى للكلمة – هم أولئك الذين يأخذون دورهم فى أن يكونوا حاكمين ومحكومين ويختلف هذا الوضع من دستور لآخر، وفى الدولة المثالية هم القادرون والراغبون فى الحكم والطاعة مع الحياة الفاضلة كهدف لهم.

ولا تتألف المواطنة الكاملة من المشاركة فى صنع القرار فقط بل من احتلال الذاتية السياسية أيضًا، ومن كيفية لعب الأدوار السياسية والقدرة على التقييم السياسى[2].

---

(١) ريان قوت. ترجمة أيمن بكر وسحر الشيشكلى، مراجعة وتقديم فريدة النقاش، صفحة ٣٢ وصفحة ٢٣٩.

(٢) ريان قوت، ترجمة أيمن بكر وسحر الشيشكلى، مراجعة وتقديم فريدة النقاش، صفحة ٣٢ وصفحة ٢٣٩.

موضوعات المواطنة[1]:

لابد لباحث موضوع المواطنة من مواجهة الموضوعات التالية ودراستها:

أولاً: الحرية: لها مقابلات من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: المدى الذى يكون فيه الشخص حرًا من القيد الاجتماعى أو القانونى فى فعل ما يمكن أن يشتهى فعله.

الوجه الثانى: تعنى من جهة أخرى استقلالاً (الوضعية الرسمية) للشخص باعتباره مستقلاً ومساويًا لغيره وليس تابعًا.

الوجه الثالث: حرية المرأة: فطالما تفعل النساء الأشياء التى يفعلها الرجال فلماذا هن غير متحررات، والمطلوب تنشيط تحررهن. فكون الإنسان امرأة لا يجب أن يحد من حريتها وذلك من مقتضيات المواطنة ومهمة تحقيق حرية النساء يشترك فيها ثلاثة: الدولة - الرجال - النساء.

الدولة: بتعزيز انضمام النساء كمواطنات متساويات مما يفيد الدولة الديمقراطية إذ سيدمج مواهب ومهارات جديدة.

الرجال: بتضامنهم مع مجموعة المواطنين المرتبطة ببعضها فيما يتصل بحريتها.

---

(١) ريان قوت، ترجمة أيمن بكر وسحر الشيشكلى، مراجعة وتقديم فريدة النقاش، صفحة ٩١، ١١٠، ١٣٧.

النساء: هن أصحاب المصلحة وهذه مهمتهن أنفسهن، فعليهن أن يجهدن أنفسهن في استحداث ما يمكنهن من تحرير أنفسهن.

ثانيا: الحقوق في كل معجم للمواطنة تمنح الوضعية الرسمية للمواطنين مدخلاً لحقوق مهمة ولكنها ليست كل الحقوق التي يفكر المواطن فيها.

حقوق المواطنة وحقوق الإنسان:

حقوق الإنسان بقرارات دولية تكاد تسود العالم بكل دولة ومواطنيها. أما حقوق المواطنة فتضعها دولة معينة لمواطنيها بقوة القانون فهي حقوق قانونية محددة متجسدة يمكن المطالبة بها بقضايا في المحكمة.

الحقوق في مجال المواطنة الليبرالية الاجتماعية:

فكون الفرد مواطنًا تمنحه المواطنة حقوقًا متساوية مع كل من عداه من المواطنين، وأبرز هذه الحقوق التي تمنحها المواطنة، ومن أهم موضوعاتها ثلاثة هي:

١ – حقوق مدنية: تتمثل في صور التعبير والتفكير والاعتقاد والحق في حيازة ملكية خاصة وإبرام عقود قانونية.

٢ – حقوق سياسية: تتمثل في حق التصويت والترشيح في الانتخابات.

٣ – الحقوق الاجتماعية: تتمثل في الحقوق التي تضمن الرفاهية والأمن الاقتصاديين.

ثالثًا: المساواة الاجتماعية: تتمثل فى معنيين هما ما يأتى:

المعنى الأول: المساواة فى الثروة المادية: هى ليست مبدأ مطلقًا ولا معيارًا صارمًا ولكنها مفهوم نسبى وإن للاقتصاديات تأثيرًا كبيرًا فى الحقوق السياسية بحيث يصعب التمييز بين القوة الاقتصادية والقوة السياسية فيؤثر موقع الشخص الاقتصادى على ممارسته لحقوقه السياسية، ويؤثر مستوى الثروة المادية على مواطنة المرأة بطريقة أخرى. فالفقر فى المجتمع الرأسمالى يقلل من قيمتها، ولا يحظى المرء بالاحترام لأنه ببساطة ينقصه المال ولا يسمع صوته، ولا رأيه لأنه صوت خاسر.

المعنى الثانى: المساواة فى المشاركة الاجتماعية: فإنها تؤثر على مواطنة الفرد المواطن ومستوى ونوع المشاركة الاجتماعية كلاهما مهم فى هذا الخصوص. فمن خلال الممارسة الاجتماعية يتعلم الناس كل أنواع المهارات التى تنعكس فتفيد فى حد كبير فى ممارسة المواطنة الديمقراطية.

وجميع الحقوق السابقة لا تحتاج إلى مجرد الإثبات والتقرير بالدساتير والقوانين وإنما هى فى حاجة ماسة إلى الممارسة ممن قررت لأجله هذه الحقوق من المواطنين. فإن ممارسة هذه الحقوق يمثل جزءًا حاسمًا من ممارسة المواطنة التى تنبع منها هذه الحقوق، فإن لم تتم ممارستها فإنها ستظل فى الدساتير والقوانين (حبرًا على ورق) بل لا تساوى فى القيمة الورق الذى كتبت عليه. خاصة فيما يتعلق بالمرأة التى لا تمارس حقوقها

الرسمية المقررة لها فى الدساتير والقوانين بالمستوى نفسه الذى يمارسه الرجل مما يجعلنا نقول: إن المرأة بذلك ليست مواطنة مساوية للرجل بعد لأن مواطنتها ناقصة فى ممارستها ولن يمكن الوصول إلى المواطنة الفعالة الكاملة والمتساوية بين الجنسين كوسيلة لزيادة احترام النساء إلا إذا حدثت ممارسة النساء بالمشاركة فى صنع القرار ونجحت فى القيام بهذا. وهذا هدف وغاية مرجوة تحقيقها. ويقتضينا الأمر أن نستوضح الموضوع بإلقاء الضوء عليه بأسلوب آخر فيما يلى:

المواطنة بين المفهوم والممارسة[1]:

لكى ينجلى وضع المواطنة من مفهومها النظرى إلى ممارستها العملية يقتضى الأمر بيان ما ترتكز عليه المواطنة من قيم محورية عملية تتمتع بها لتنقلها من المفهوم النظرى إلى المشاركة والممارسة الفعلية، وتتمثل هذه القيم المحورية على أربع مرتكزات هى:

أولاً: المساواة: وتنعكس على العديد من الحقوق مثل التعليم والعمل والجنسية والمعاملة المتساوية أمام القانون والقضاء.

ثانيًا: الحرية: وتنعكس فى العديد من الحقوق مثل حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية وحرية التنقل داخل الوطن وحرية الحديث والحوار والمناقشة مع الآخرين حول مشاكل المجتمع حاضره ومستقبله

---

(١) الشيخ عبد الحميد محمد على والقس فكرى رجائى، المواطنة بين المفهوم والممارسة، صفحة ١١.

وحريـــة تأييد أو الاحتجـــاج على قضية أو موقف أو سياســـة ما تتعلق بالوطن فى شئونه الداخلية أو الخارجية.

ثالثـــا: المشـــاركة: تتضمن العديد من الحقوق مثـــل الحق فى تنظيم حملات الضغط السلمى على بعض المسئولين لتغيير السياسة أو البرنامج أو بعض القرارات، وممارســـة كل أشـــكال الاحتجاج الســـلمى المنظم: كالتظاهر والإضراب حســـبما ينظمها القانون، وتأسيس والاشتراك فى الأحزاب السياسية أو النقابات أو الجمعيات الأهلية أو تنظيمات أخرى خاصة بخدمة المجتمع أو طائفة من أفراده.

رابعًـــا: المســـئولية الاجتماعيـــة: وتتضمـــن العديد مـــن الواجبات كواجب دفع الضرائب وتأدية الخدمة العسكرية للوطن واحترام حرية وخصوصية الآخرين واحترام القانون.

وهكـــذا ومن كل ما ســـبق يتبين أن المواطنة ليســـت مجرد مجموعة من النصوص والمواد القانونيـــة التي تثبت مجموعة من الحقوق لأعضاء جماعة معينة وتفرض عليهم مجموعة منَ الواجبات، ولكنها ممارســـة نشاط داخل مجتمع ولا تتم بشكل عرضى أو مرحلى بل هى عملية تتم بشكل منتظـم ومتواصل وبطرق صغيرة وعديدة وبتفاصيل لا تعد. هى جزء من نسيج حياتنا اليومية.

ولذلـــك فالوعـــى بالمواطنة يعتبر نقطـــة البدء الأساســـية فى تهيئة المواطن للمواطنة مما يســـتوجب ويتطلب بشـــكل ضرورى التربية على ثقافـــة المواطنة بـــكل ما تحمله من قيم وما تحتاجـــه من مهارات. ومن

هنا تأتـــى علاقة المواطنة الوثيقة والهامة بالتربيـــة والتعليم إذا أردنا تحقيقها على وجهها الأمثل والأكمل مفهومًا وممارسة.

عوامل تنخر فى مفهوم المواطنة (أعداء المواطنة)[1]:

تواجـــه المواطنة باعتبارها مفهومًا ناشـــئًا معاصـــرًا للدولة الحديثة مصادمات وعوائق تتعرض لمسيرتها وتنخر مفهومها مما يؤثر بالضرورة على ممارستها ويترصد أعداء المواطنة ليبرزوا هذه العوامل التالية:

١ – نمـــو الادعـــاء بأن هناك معايـــير تفوق فى أهميتهـــا وأولويتها معايـــير الدولة والقوميـــة: وهما محتوى المواطنة. وهـــذه المعايير التى ينميها الادعاء العدائى تتمثل فـــى ضمير الفرد المواطن وتعاليم الأديان مما يصارع المواطنة ويغالبها.

٢ – العولمة والنظام العالمى الجديد: فإن وسائل الاتصالات الإلكترونية الحديثة (الكمبيوتر والإنترنـــت والتليفزيون والموبايل) جعل الفواصل بين الدول سهلاً جدًا وميسرًا مما يكاد يجعل العالم بدوله المختلفة كأنه الدولة أو الوطن الواحد مما أثر تأثيرًا بالغًا على المواطنة التى هى ارتباط بـــين المواطن ودولة واحدة فكيف يكون مصيرهـــا والعالم كله كاد يكون وطنًـــا واحدًا فهل صارت المواطنة لصيقة بالعالمية، كما قد أصبح المواطن عالميًا وذلك تصوير لأعداء المواطنة.

---

(١) حسن أحمد، أين حوارات المواطنة؟، صفحة ١٩ وما بعدها (بتصرف).

٣ – تغيير القيم والأخلاقيات: إن من أبرز خصائص شباب المواطنين في هذا الزمان التعجيل ونفاد الصبر ولا طاقة لهم على الانتظار مدعين أنهم فيما يدعون في عصر السرعة وكل هذه الصفات خلقت في النفوس عدم الاستقرار مما زعزع الثقة في مفهوم الوطن وأضعف الارتباط به وانعكس بالتالى على المواطنة متأثرة به وبات شعار الشباب هو (ليس بينك وبين بلد نسب خير البلاد ما حملك).

والتمثل بمقولة سيدنا على كرم الله وجهه: (الغنى في الغربة وطن والفقر في الوطن غربة). من أجل ذلك كان من الضرورى ترسيخ مفهوم المواطنة تحصينًا لعدم زعزعتها وحرصًا على الصالح العام لدى النشء.

٤ – انتشار الفساد في دوائر السلطة وتزايد جشعها وحرص القائمين على تحقيق مآربهم الذاتية دون خدمة مصالح المواطنين مما هز مصداقية الحكام لدى الشعب كل ذلك كان ضمن العوامل التى تجتث الدعائم التى ترتكز عليها المواطنة.

المواطنة من منظور إسلامى

نأتى إلى خاتمة المطاف أو كما يقال إلى بيت القصيد فإن ما سبق كأنه بمثابة التحضير وتهيئة الفكر لهذا الموضوع الرئيسى والهام وإعداد الإطار الذى تحل فيه الصورة المقصودة والمطلوبة.

تعريف المواطنة فى الموسوعة العربية العالمية:

المواطنة هى تعبير قومى يعنى حب الشخص وإخلاصه لوطنه. ويعرفها أحد الكتاب: بأنها مجموعة من الحقوق والواجبات يتمتع ويلتزم بها فى الوقت ذاته كل طرف من أطراف هذه العلاقة.

ويرى الكاتب الإسلامى فهمى هويدى أنها: تعبير عن جوهر الصلات بين دار الإسلام وبين من يقيم فى هذه الدار من مسلمين وذميين مستأمنين[1].

وباستعراض هذه التعريفات الثلاثة نلاحظ ما يلى:

١ - أن التعريف الأول أبرز الوضع القومى لمجال متسع لوطن كبير يبادله المواطن القومى حبًا وإخلاصًا نظير تمتعه بكل ما فيه من خيرات ونعم.

---

(١) د. خالد عبد العزيز الشريدة، رؤية فى السياسة الاجتماعية: ورقة بحث سنة ١٤٢٦ سنة ٢٠٠٥.

٢ – أمـا التعريف الثانى فيركـز على علاقة بين طرفى المواطن والوطـن يتبادلان فيها الحقوق المكفولـة للمواطن مقابل الواجبات المؤداة منه.

٣ – أمـا التعريـف الثالث فهو الذى يتجلى فيه المفهوم الإسـلامى بمـا تضمنه من التعبير عن الوطن بدار الإسـلام وبمـا شمله من تعميم المواطنين فشـمل المسلمين والذميين والمستأمنين فكان أوضح ما يكون فى التعبير عن المواطنة من منظور إسلامى مما يجعلنا نختار هذا التعريف الثالث تعريفًا إسلاميًا للمواطنة.

المواطنة بمفهومها الحديث والإسلام[1]:

المجتمـع الإسـلامى لا يناهـض المواطنـة إن أريد مـن مضمونها الانتماء للوطن – الشـعب والأرض والمؤسسـات – دون إلغاء حرية أو محو صفة.

أمـا إذا كان المصطلـح أو ما وراءه أو ما لا يعلـم ظاهرًا أو ما كان على هوى واضعه الانقلاب علـى الدين أو الحق أو طمس هوية أتباعه فإنها بهذه الصفات مرفوضة لأنهـا إما أن تؤدى إلى علمنة المجتمع أو إعلاء طائفـة – قلت أو كثرت – على الكثرة الوافرة لاتباع الدين مما يتجافى مع أبسط الأعراف.

---

(١) د. محمود كريمة، مقال فى جريدة صوت الأزهر، السنة الثانية، العدد ٣٨٩ ٢٠٠٧/٣/٩.

والمجتمع الإسلامى مع إقراره مبدأ المساواة بين الأفراد فى الحقوق والواجبات على أساس إنسانى فى المقام الأول ومع تقريره لحرية إبداء الرأى إلا إنه قيد الحقوق الفردية بشكل يضمن مصلحة الجماعة.

فالحقوق الفردية فى الإسلام ليست مطلقة. وحمل الإسلام الفرد واجبات والتزامات مادية ومعنوية تكفى لتحقيق مصلحة الجماعة وإيجاد المجتمع المتعاون.

وعلى ضوء ما سلف فإن المواطنة بمعناها الصحيح - لا المزيف- لا يرفضها الإسلام ما دامت تعنى حسن وصدق الانتماء للوطن سواء ولد به أم لم يولد الوفاء بالحقوق والواجبات بما فيه المصلحة المحققة لا الموهومة والاعتزاز بالموروث الدينى والهوية والصيغة الثقافية المستمرة.

أما إذا أريد بالمواطنة محو الهوية وتنحية الدين أو ما بقى منه من أمور فردية العقيدة وشعائر تعبدية وأحوال شخصية وفقه الأسرة والمواريث. وأما ما عداه من معاملات مالية ونظام وقضاء وتشريع جنائى فلا وجود له إلا فى بطون المصنفات الفقهية وقاعات دروس المؤسسات التعليمية وإذا أريد بالمواطنة كذلك التذرع أو التقلل لإرضاء الغير للانسلاخ عن الدين أو للحيلولة بعدم إقامة ما يدور فى خيالات البعض من الدولة الدينية المثار من جماعة منسوبة للدين شعارًا وهى فى واقع الأمر عمل سياسى بحت ليست مؤهلة للإنابة عن المسلمين ولا التحدث باسمهم. والمواطنة بهذا خداع وكلمة حق يراد بها باطل.

نشأة المواطنة فى الإسلام[1]:

إذا كان التطور الغربى لم يعرف المواطنة إلا بعد الثورة الفرنسية بسبب التمييز فى الدين بين الكاثوليك والبروتستانت وعلى أساس العرق بسبب الحروب القومية، وعلى أساس الجنس بسبب التحيز ضد النساء وعلى أساس اللون فى التمييز ضد الملونين.

فإن المواطنة الكاملة فى الحقوق والواجبات قد اقترنت بالإسلام وتأسيس الدولة الإسلامية الأولى فى المدينة المنورة على عهد رسول الله ﷺ فالإنسان فى الرؤية الإسلامية هو مطلق الإنسان والتكريم الإلهى لجميع بنى آدم. وقد وضعت الدولة الإسلامية المواطنة موضع الممارسة والتطبيق والتقنين فى المواثيق والعهود الدستورية منذ اللحظة الأولى لقيام هذه الدولة. ففى أول دستور فى المدينة المنورة وفى أول سنة هجرية نص دستور الصحيفة أو دستور المدينة على أن اليهود أمة مع المسلمين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، وأن بينهم النصر على من حارب وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.

وهكذا تأسست المواطنة فى الإسلام فى الدولة الإسلامية عندما جمعت الأمة أهل الديانات المختلفة والمتعددة على قدم المساواة لأول مرة فى التاريخ وعندما بدأت العلاقات بين سلطة الدولة الإسلامية على عهد النبى ﷺ

---

(١) د. محمد عمارة، مقال السنة النبوية فى المواطنة والوحدة الوطنية، مقال الأخبار – العدد رقم ١٧٠٧ سنة ٥٥ الجمعة ٢٠٠٧/١/١٢.

بين المتدينين بالنصرانية: نصارى نجران السنة العاشرة الهجرية قررت لهم الدولة بالعهود الموثقة كامل المساواة في حقوق المواطنة وواجباتها وكان الشعار هو: (لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم).

وقد نص العهد لنصارى نجران ولكل النصارى عبر الزمان والمكان على أن:

«لنجران وحاشيتها وسائر من ينتحل النصرانية في أقطار الأرض جوار الله وذمة محمد رسول الله ﷺ على أموالهم وأنفسهم وملتهم وبيعهم وكل ما تحت أيديهم أن يحمى جانبهم ويذب عنهم وعن كنائسهم وبيعهم وبيوت صلواتهم ومواضع الرهبان ومواطن السياج وأن يحرس دينه وملتهم أينما كانوا بما يحفظ به النفس والخاصة.

وعندما أباح الإسلام زواج المسلم من الكتابية (اليهودية والنصرانية) أسس ذلك على شرط احترام عقيدتها الدينية احترامًا كاملاً واشترط أنه لابد في الزواج من رضا أهل الزوجة الكتابية.

وبلغت آفاق المساواة في حقوق المواطنة إلى النص في عهد رسول الله ﷺ على مساعدة الدولة الإسلامية لأهل الكتاب عند الحاجة في بناء دور عبادتهم وترميمها.

وفي المسائل المالية والاقتصادية كالخراج والضرائب نص في العهد المذكور على الإنفاق عليهم عند عجزهم، ولا يحملون إلا قدر طاقتهم وقدرتهم ولا يكلفون شططًا ولا يتجاوز بهم أصحاب الخراج عن نظرائهم.

ولم تقف الدولة الإسلامية عند أهل الكتاب (اليهود والنصارى) وإنما شملت حتى المتدينين بالديانات الوضعية من المجوس والزرادشت والبوذيين والهندوس وغيرهم.

الواجبات مقابل الحقوق:

من مقتضيات المواطنة مقابلة الحقوق بالواجبات. فكما يتمتع المواطنون بالحقوق لابد أن يؤدوا ما عليهم من واجبات إزاء وطنهم الذى متعهم بهذه الحقوق. تلكم هى المواطنة المتوازنة المتعادلة.

وقد انطبقت تلك القاعدة على المتدينين من غير المسلمين فى ظل الدولة الإسلامية والذين أفاض عليهم عهد رسول الله ﷺ الحقوق كاملة إن قرر لهم حماية الأنفس والدماء والأموال والأعراض وأماكن العبادة.

ومقابل ذلك وحتى يحدث التقابل والتعادل والتوازن يشترط عليهم عدم الحرب على أحد من المسلمين فى سره وعلانيته، وألاَّ يساعدوا أحدًا من أهل الحرب على المسلمين بسلاح أو خيل أو رجال أو غير ذلك، وألاَّ يكون أحد منهم عينًا لأحد من أهل الحرب على المسلمين؛ وألاَّ يظهروا العدو على عورات المسلمين. فإن نقضوا عهدهم من بعد ميثاقهم فليأذنوا بحرب من الله ورسوله ﷺ والمؤمنين ولن تأخذهم بهم رحمة ويكونون بذلك قد أخلوا بالمواطنة واختلت فى حياتهم موازينها وتوازنها فحق عليهم العقاب والجزاء.

حق المواطنة والجزية[1]:

جرى العرف الإسلامي على تسمية غير المسلمين المقيمين في المجتمع الإسلامي بأهل الذمة (الذميين)، ويرى الكثير أن هذا الوصف قد بات في حاجة إلى المراجعة. فإن معيار قسمة الناس على أساس أديانهم يلغي قيمة الوطن الذي يجب أن يظل ملكًا للجميع سواء الذين يدافعون عن العقيدة أم الذين يدافعون عن التراب.

إن غير المسلمين صاروا شركاء في أوطان المسلمين، وإن ديار المسلمين ينبغي أن تظل ملكًا للمسلمين وغير المسلمين من غير تسلط ولا أفضلية من أحد على أحد لأنه لا فضل لإنسان على إنسان إلا بتقواه وعمله الصالح.

فغير المسلمين المقيمين في الدولة الحديثة مواطنون فيها لهم من الحقوق بكل ما للمسلمين وعليهم من الواجبات ما على المسلمين[2].

وخلاصة القول أن تعبير أهل الذمة لم يعد معبرًا عن الواقع الراهن لأن جميع أبناء الدولة مواطنون يستمدون حقوقهم ويتحملون واجباتهم بناء على صفة المواطنة التي ترفض التمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة.

---

(١) د. ادوار غالي الذهبي، معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، صفحة ٩١ وما بعدها.

(٢) د. محمد سليم العوا، أصول النظام الجنائي، ط٢ سنة ١٩٨٣ صفحة ٣٧ دار المعارف.

سقوط الجزية:

معنى الجزية: لفظها معرب من كلمة كزيت الفارسية ومعناها الخراج الذى يستعان به على الخرب.

تاريخها: أول من سنها كسرى أنو شروان ملك الفرس وجعلها طبقات وكذلك فرضها يونان أثينا على سكان سواحل آسيا الصغرى حوالى القرن الخامس قبل الميلاد وفرض الرومان الجزية على الأمم التى أخضعوها. وقررها النصارى على المسلمين عندما استولى الإمبراطور باسيل على حلب.

علتها: اختلف الفقهاء حول علة فرض الجزية على النحو الآتى:

ذهب فريق إلى أنها عقوبة لغير المسلمين. وذهب فريق آخر إلى أنها بدل سكنى دار الإسلام. وذهب فريق ثالث إلى أنها بدل حماية ومنعة، وهو الراجح وهو رأى الأحناف والزيدية والقاعدة المشهورة (الحماية بالجباية).

سقوطها: إذا زالت العلة وهى الحماية فلا داعى إلى الجزية، وعلى ذلك فتسقط الجزية إذا زالت أسبابها بزوال الحماية للذميين أو إذا أدوا فريضة الجهاد والدفاع عن الوطن مشاركين للمسلمين كما هو حادث الآن فى الدولة الحديثة حيث يجند المواطنون جميعًا بصرف النظر عن دينهم.

الفكر السياسى الإسلامى والمواطنة[1]:

إن الفكر السياسى الإسلامى لا يعترض على مفهوم المواطنة الحديثة، ولكنه يعطى لهذا المفهوم اتساعًا بحيث يصبح مفهومًا أكثر شمولاً. فالمواطنة الصالحة ليست حكرًا على مكان دون آخر بل إن ممارستها مطلوبة فى كل زمان ومكان فى الداخل والخارج.

ولعل أبرز من أعطى لمفهوم الوطنية المنبثقة من المواطنة اتساعه الإنسانى المصطفى ﷺ حيث قال: (ليس منا من دعا إلى عصبية)[2]. فالإسلام تجاوز مضمون هذا الحديث من المفهوم السياسى الضيق إلى المفهوم الإنسانى الشامل الواسع.

فإن الإسلام يعطى مفهومًا إنسانيًا للمواطنة ينصهر فيه الولاء والانتماء من الجزء إلى الكل بحيث لا يتوقف امتداد الولاء أو الانتماء عند حدود العائلة أو القبيلة أو البلدة أو حتى الدولة، وإنما يتسع ليشمل كل شىء من مكان الوطن وزمانه ودون حدود لمعنى السياسة والجغرافيا مما يعرف إسلاميًا بدار الإسلام.

وهكذا سما الإسلام بالمواطنة مرتقيًا بممارستها الوطنية فوق التعددية الثقافية والتى كانت من أبرز المشكلات التى تواجه الوطنية فتحولت

---

(١) د. خالد عبد العزيز الشريدة: ضاعت المواطنة فى عالم متغير، بحث مقدم سنة ٢٠٠٥ (مرجع سابق صفحة ٨١).

(٢) رواه أبو داود فى سننه (جزء من حديث).

فى المجتمعات الإسلامية إلى ما يعرف بتلاقى الثقافات وتوافق الأفكار مما كان مواجهة رشيدة وفريدة لمشكلة التعددية.

المرأة والمواطنة فى الإسلام[1]:

المرأة جهاز روحى عجيب يلقى فى قلب الرجل أسرار القوة ومعنى الثقة فى النفس. وهى إنسان كريم وأسمى ما فيها إنسانيتها الرفيعة. وقد قضت سنة الله أن تجعل كرامتها منوطة برعاية أمانتها الخاصة، وأن تجعل سعادتها منوطة بأداء وظيفتها أمًا أو زوجة أو ربة بيت، فإن كانت أمًا تفى طاعتها رضوان الله تعالى وتحت أقدامها الجنة.

وإن كانت زوجة صالحة فهى أفضل ذخر يستفيده المرء من دنياه بعد تقوى الله، وهى الحسنة التى يطلبها المؤمن من ربه صباح مساء ويتمناها فى دنياه وآخرته تصديقًا لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً﴾[2]، حيث يرى بعض المفسرين أن الحسنة هى الزوجة الصالحة.

والمرأة فى منهج الإسلام هى الستر والوقاية وهى الحفظ والرعاية. وهى مع زوجها متلابسان كما صورتهما الآية الكريمة أروع تصوير بقوله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[3] حتى يخوضا

---

(١) د. عبد الرحمن عميرة، رجال ونساء أنزل الله فيهم قرآنًا، المجلد الثالث، صفحة ٤١.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٠١.

(٣) سورة البقرة، الآية ١٨٧.

معركة الحياة معًا ويوفقهما الله فى تربية الأولاد ويقيما دعائم عشهما على الود والمحبة.

حقوق المرأة المترتبة على المواطنة فى ظل الإسلام:

أمَّا ما يتعلق بالحقوق كما سبق أن ذكرنا فهى نوعان:

أولاً: حقوق مدنية: تشمل التصرفات المترتبة على الأهلية كالبيع والإيجار والهبة وغيرها من الحقوق العينية الأصلية والتبعية والشخصية والذهنية، وفى جميع هذه الحقوق العينية الأصلية والتبعية والشخصية والذهنية وفى جميع هذه الحقوق تتحقق للمرأة المساواة الكاملة مع الرجل فتتمتع بكل هذه الحقوق تمامًا كالرجل دون أى قيد عليها ما دامت كاملة الأهلية وتسرى عليها أحكام الأهلية اكتمالاً ونقصًا وانعدامًا كما تسرى على الرجل تمامًا.

وفى ذلك تتميز المرأة عما تتميز به المرأة فى كثير من الدول الأوربية إذ تنتقص من أهليتها وتحرمها من حقها فى كثير من التعامل وكثيرًا ما تنسبها إلى زوجها حتى فى اسمها إذ يلحق اسمها باسم زوجها.

ثانيًا: حقوق سياسية: كالمساواة والحرية والمشاركة فى الشئون العامة. وسنتناول هذه الأمثلة الثلاثة بشىء من التفصيل نظرًا لما يثار حولها من جدل ونقاش فى ظل الشريعة الإسلامية:

(أ) المساواة: تثار بشأنها مناقشات جدلية حول العناصر الآتية:

الأول: الميراث: حيث يدور الجدل حول تميز الرجل عن المرأة فيه من واقع قوله تعالى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾[1]. وظاهر النص فى الآية الكريمة يبرز تفاضل الرجل بقدر ضعف أخته الأنثى ولم يبدُ من الآية الحكمة من ذلك التى يظهرها تتابع الآيات الأخرى، كما سيأتى كما يظهرها الدور الذى يقوم به الرجل من الإنفاق وما يتحمله من الأعباء المالية فهو فى موضع المعطى دائمًا بينما المرأة على العكس منه تمامًا فهى موضع الآخذ، ومن يتلقى الإنفاق وهى المعول إن كانت زوجة أو أمًا أو أختًا ولو كانت امرأة مقتدرة فإن مسئولية الإنفاق دائمًا على الرجل.

والزوايا الأخرى التى تبرزها الآيات الأخرى وتبين المواضع التى تتميز فيها المرأة فى الميراث يظهرها الباحث المتأمل كما ظهرت فى البحث التالى:

أظهر البحث[2] أنه على الرغم من أن هناك أربع حالات ترث فيها المرأة نصف الرجل. فهناك ٣٠ (ثلاثون) حالة ترث المرأة أكثر منه. وعلى الرغم من أن الديانة اليهودية تحرم المرأة من الميراث ومع ذلك فلم يهاجمها أحد.

---

(١) سورة النساء، الآية ١١.

(٢) دراسة فى مقال دين ودنيا للعيسوى بصحيفة الميدان، الصفحة العاشرة ٢٣ من شوال سنة ١٤٢٧هـ الموافق الأربعاء ١٥ نوفمبر سنة ٢٠٠٦م. ويمكن الرجوع إلى هذه الدراسة لمعرفة الحالات الثلاثين.

فقد أجرى الدكتور صلاح سطان أستاذ الشريعة الإسلامية بجامعة القاهرة دراستين: الأولى: بعنوان فقه المرأة وقضية المساواة. والثانية: بعنوان ميراث المرأة وقضية المساواة.

وقدم للدراستين الدكتور محمد عمارة الذى أكد أن من بين حالات الميراث ثلاثون حالة ترث فيها المرأة أكثر من الرجل أو مثله أو ترث هى ولا يرث هو بينما ميراثها نصف الرجل لا يتعدى أربع حالات فقط. وأن التمايز فى الميراث لا تحكمه الذكورة والأنوثة بل تحكمه معايير ثلاثة هى:

١ - درجة القرابة: بين الوارث والمورث ذكرًا كان أو أنثى فكلما اقتربت الصلة زاد النصيب فى الميراث.

٢ - موقع الجيل الوارث: من التتابع الزمنى للأجيال فالتى تستقبل الحياة عادة يكون نصيبها أكبر من نصيب التى تستدبر الحياة. فالبنت مثلاً ترث أكثر من الأم وكلتا البنتين ترث أكثر من الأب.

٣ - إذا توفرت للمرأة كفالة قوية مؤكدة يقل نصيبها عن نصيب الرجل فى الميراث لقوة حقها فى النفقة كميزان ربانى دقيق.

فإذا قلت أوجه الكفالة فإن المرأة ترث مثل الرجل كما فى حالة الإخوة مع الأخوات لأم، وقد ترث أكثر منه، وقد ترث ولا يرث نظيرها من الرجال، وإذا وضعنا حقوق المرأة التى تكسبها فى جانب وحقها فى الميراث أيًا كان فى جانب فسيبدو لنا أن المرأة بحق أحظى من الرجل كثيرًا.

القوامة: توضحها الآية الكريمة فى قوله تعالى:

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾[1]. فمن هذه الآية الكريمة تبين أن قوامة الرجال على النساء تقوم على ركنين أساسيين:

أولهما: ربانى خلقى: هو اختلاف خلقة وطبيعة كل من الرجل والمرأة حيث إن الرجل مخلوق ليتحكم فى تصرفاته العقل بالحكمة ليتلاءم مع ظروف كونه رب الأسرة وراعى شئونها والقائم على مصالحها. أما المرأة فمخلوقة لتهيمن عليها العاطفة لتناسب الأمومة ولتشمل الأطفال بعطفها وحنانها، وكما تقول القاعدة الأصولية (كلُ ميسر لما خلق له) مأخوذة من الحديث الشريف. وكما يظهر نص الآية الكريمة:

﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾.

ثانيهما: دنيوى اكتسابى: يكتسبه الرجل من واقع تصرفاته فى حياته ودنياه فى معايشته لزوجته وأسرته وتبرزه الآية الكريمة فى قوله تعالى: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ فالتزام الرجل بالإنفاق على أسرته ملبيًا طلباتها قاضيًا بالمال الذى يكتسبه حاجاتها يعطيه الحق فى إدارة شئونها وتدبير أمورها. حتى لو كانت المرأة غنية لا ينتقل إليها الالتزام بالإنفاق وإن اضطرت إلى الإنفاق فإلى حين ونظرة إلى ميسرة وحكم الاستثناء من القاعدة الواردة فى الآية الكريمة.

---

(١) سورة النساء، الآية ٣٤.

الحرية: الذى يهمنا من مظهر الحرية هو انطلاق المرأة بحرية إلى العمل: وهو أساسًا واجب الرجل الذى يتولى الإنفاق على الأسرة، ولكنه فى ذات الوقت يثير الجدل فى حق المرأة فى العمل باعتبارها نصف المجتمع وإهمالها إهمال لطاقة تعطل هذا النصف فى المجتمع مما يضر بإنتاجيته ويؤثر على تقدمه وتحضره.

ومن المسلم به فى فقه الشريعة الإسلامية أن مجال العمل الذى يخص النساء مباح للمرأة لتعليم البنات ومعالجة المريضات وتوليد أولات الأحمال كل هذا وأمثاله لا سبيل إلى إثارة المناقشة والجدال فيه. كما أن عمل المرأة وهى فى بيتها لا اعتراض عليه من أحد بل تزكيه الشريعة الإسلامية. فقد ورد فى الأخبار أن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها رأت أثر الغزل فى يد امرأة فقالت أبشرى بما لك عند الله عز وجل لو رأيتم بعض ما أعد لكن معاشر النساء لما أقررتم ليلاً ولا نهارًا. وعلقت على ذلك بقولها المغزل بيد المرأة أحسن من الرمح بيد المجاهدين فى سبيل الله.

وتبين السيدة عائشة فضل مكث المرأة فى بيتها واهتمامها بشئون زوجها فتجيب عندما تسأل عن أفضل النساء بأنها (التى لا تعرف عيب المقال ولا تهتدى لمكر الرجال فارغة القلب إلا من الزينة لبعلها والبقاء فى الصيانة على أهلها)[1].

أما عمل المرأة فى الوظائف العامة: (غير مكثها فى البيت أو عملها فيما يخص النساء) فهو مثار الجدل والنقاش وبالتالى الخلاف على النحو الآتى:

---

(١) د. عبد الرحمن عميرة، رجال ونساء أنزل الله فيهم قرآنًا، المجلد الثالث صفحة ١١.

فمن الفقهاء من يرى اقتصار عمل المرأة على ما يناسبها من عمل فيما يخص النساء ومكثها في البيت استنادًا إلى نص الآية الكريمة ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾[1].

وفريق آخر يرى أنه لا مانع من خروجها للعمل إذا كانت ستخرج غير متبرجة استنادًا إلى الفقرة التالية من الآية في قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾ فمفهوم هذه الفقرة أن القيد على الخروج هو التبرج فإذا انتفى التبرج استباح الخروج.

ومن الفقهاء من قيد عمل المرأة بالضرورة الملجئة إليه كفقد العائل وعدم وجود من يصرف على الأسرة إلا المرأة.

وكذلك أباح البعض عمل المرأة معاونة لزوجها في عمله بموافقته في أعمال الزراعة أو الحرف أو الصناعة التي لا ترهق المرأة.

المشاركة في الشئون العامة (السياسية):

من مقتضيات الدولة الحديثة وباعتبار المرأة نصف المجتمع يتطلب الأمر مشاركتها في الحياة السياسية كالإدلاء بصوتها في الانتخابات في المجالس المختلفة (النيابية والشعبية والنقابية والجمعيات الأهلية والشركات والهيئات)، وذلك حتى لا يفقد المجتمع عنصرًا مهمًا من عناصر المواطنين وذلك من أهم حقوق المواطنة الذي أعتقد أن الشريعة

---

(١) سورة الأحزاب، الآية ٣٣.

الإسلامية فى روحها ومفهومها الشامل لا تعارضه ما دام يتم فى إطار من الآداب العامة والاحتشام وعدم التبرج.

أسباب ضرورة العمل للمرأة بصفة عامة:

١ - توسيع أفق المرأة وتنمية شخصيتها.

٢ - مساعدة من يعولها أو إعانة نفسها وأطفالها عند فقد العائل؟

٣ - النهوض بالمجتمع فلا يمكن تحقيق تقدمه ونصفه (المرأة) عاطل.

الإشكاليات التى تعوق كامل تحرر المرأة: (حرية المرأة):

١ - التراث الأموى الذكورى الذى لا يزال يهيمن على حركة تحرير المرأة حيث كان الأمويون ينحازون نحو الذكور، وشيوع المفاهيم الخاطئة التى تكرس التمييز على أساس الجنس.

٢ - انتشار دعوات عودة المرأة إلى المنزل والتى تجد لها قبولاً فى دوائر كثيرة من المجتمع بعد تدعيمها بنصوص دينية.

٣ - ما زال الموروث الشعبى يؤثر فى سلوك المرأة والرجل على السواء وتساعد الثقافة السائدة على قبوله كذلك نمطية دور المرأة بالتركيز على الجمال والأنوثة[1].

---

(١) المصرية كمواطنة - سلسلة إصدارات منتدى حوارات الثقافات، عدد ٢٢ صفحة ٢٨-٣٠.

معوقات قيام المرأة بحقها السياسى[1]: (المشاركة السياسية)

إن مشاركة المرأة فى الحياة السياسية ضعيفة ولا تتناسب مع النسبة العدديــة للمرأة فى المجتمع ولا مع ما أعطته لها المواطنة من حقوق فى ظل الشريعة الإسلامية ويرجع ذلك إلى المعوقات الآتية:

١ – عدم اســتقلالية المرأة اســتقلالاً كاملاً، فهى فى الحقيقة كيان تابع للرجل، ويعتبر مسـئولاً عنها حتى وإن كان أقل منها مســتوى وثقافة.

٢ – انصراف المرأة عن العمل مما جعل نسبة البطالة تتزايد بين النساء.

٣ – الفهــم الخاطئ للدين وعدم التعمق فى دراســته مما كان داعيًا للمعوقين الســابقين من جهة ومما أدى إلى تقليص دور المرأة استنادًا إلى الرأى الفاسد الذى يعتبرها عورة يجب مواراتها.

٤ – ارتفاع نســبة الأمية والجهل بــين أفراد المواطنين عامة وبين النســاء خاصة وبحكم انعزالهم بصفة خاصــة مما أدى إلى عدم إدراك المــرأة لدورها وتزايد ضعفها واســتكانتها وعــدم مطالبتها بحقوقها والتمسك بها.

٥ – الثقافة الســائدة فى المجتمع والتى تحجم دور المرأة، فالعادات والتقاليد تفرض عليها أن تبقى فى الظل.

---

(١) المصرية كمواطنة – سلسلة إصدارات منتدى حوارات الثقافات، عدد ٢٢ صفحة ٦٢–٦٤.

٦ – غياب الرسالة الإعلامية البناءة أو تقصيرها البالغ.

٧ – غياب التنشئة السياسية للمرأة والرجل على السواء فى مجالات التربية البيت والمدرسة والعمل ودور العبادة.

٨ – الخطاب التنويرى للمرأة لا يخاطب إلا النخبة ولا يصل إلى القاعدة.

٩ – سلبية المرأة وخضوعها واستسلامها للأعراف والتقاليد.

١٠ – إن صياغة القوانين التى صدرت لصالح المرأة لا تمكنها من القيام بدورها، وإن العبرة بالتنفيذ وليست بالنصوص وإلا تحولت حبرًا على ورق.

كيفية مواجهة المعوقات:

١ – تيسير مشاركة المرأة فى الحياة السياسية بتسهيل حصولها على الرقم القومى لإثبات شخصيتها عند الإدلاء بصوتها مع تخصيص لجان للمرأة لا يزاحمها فيها الرجال عند التصويت وتخصيص عدد من المقاعد فى قائمة المرشحين للمرأة حتى يكون ذلك ضمانًا لتمثيلها فى المجالس النيابية.

٢ – إتاحة الفرص لتشغيل المرأة فيما يناسبها من عمل كوظائف التدريس بمدارس البنات والتمريض وعلاج النساء بعد إعدادهن لكل هذه الوظائف وذلك حتى تتمكن المرأة من الاستقلال وتتمتع بالانفرادية بذاتها.

٣ – تصحيح المفاهيم الدينية بتجديد الخطاب الديني لدى الدعاة وتوصيل ذلك إلى النساء في القواعد الشعبية، وتغيير أساليب الإعلام بكل أجهزته ليخدم قضية مواطنة المرأة ونشر الثقافة بين عنصر النساء بما يعدهن إعدادًا سياسيًا صحيحًا.

٤ – العمل على إدخال التربية السياسية بالقدر المتلائم في مناهج الدراسة وتدريس ربطهما بالدين في المساجد في ندوات ودروس خاصة بالسيدات للوصول بالمرأة إلى المستوى المناسب في الوعي السياسي.

٥ – مناقشة التقاليد والموروثات مناقشة موضوعية في ضوء الفكر الديني المستنير وفي ضوء المتغيرات المعاصرة مع إبراز ما في التقاليد من فضائل وما تتضمنه من مساوئ.

٦ – تفعيل دور مؤسسات المجامع الأهلية (الجمعيات والنقابات) لأداء دورها على الوجه الأكمل وبكل حريته.

٧ – وضع خطة زمنية متأنية يتم وفقها معالجة جميع المعوقات دون تسرع.

عائد المواطنة «صمام أمان»[1]

إن منطقة الشرق الأوسط تضم أوطانًا عربية وإسلامية تمزقها صراعات طائفية ومذهبية وتدمرها جرائم ومجازر يرفع أصحابها زورًا وتضليلاً شعارات دينية ولم تعد المصادمات تقتصر على أطراف مسيحية وإسلامية، وإنما على الشيعة والسنة ومشاحنات قومية وعرقية بين تركمان وأكراد، وقد تنفجر بين أكراد وعرب وتتصدع دول وتتساقط وتنهار كيانات وتتفتح أبواب النيران عندما يتقاتل أبناء الوطن الواحد. ومن هنا كانت أهمية التأكيد على مفهوم المواطنة وقيمتها ومبادئها فالكل أبناء، والكل متساوون أمام القانون في الحقوق والواجبات ولا تفرق بينهم عقيدة ولا دين ولم تعرف المنطقة عبر التاريخ انقسامًا دينيًا أو طائفيًا إذ كانت تحت ظلال المواطنة ولو عادت كما كانت في السابق لوجدت المخرج مما فيه.

المواطنة هي الحل:

ذلك لأن ممارسة المواطنة ومباشرتها وفق مبادئها وقواعدها وأصولها هي الحل لكل قضايا دول الشرق الأوسط، سواء العربية

---

(١) نبيل زكي، صمام الأمان حق المواطنة، جريدة الأخبار، صفحة ١٧ في ١/٢/٢٠٠٧ العدد ٧٧٠٦٦.

منهـا أم الإسـلامية، ولا نبالغ إذا قلنا إنها الحـق لقضايا حتى الدول الإسلامية في شـتى أرجاء العالم على رغم تباعدها واختلاف حدودها وتنوع لغاتها.

إن المواطنـة هي علاج الفرقة بـين الصراعات الدائرة في العراق بين الشيعة والسنة من جهة، وبين العراقيين والأكراد من جهة أخرى، وبين ما يتوقع من تطلعات الإيرانيين فـي العراقيين ونتائج هذه التوقعات. ذلك أن المواطنة بممارسـتها الإسلامية سـتجعل الجميع يلتفون حول دينهم الإسلامي وتحت زعامة رسولهم ﷺ يعتصمون بحبل الله جميعًا استجابة لقوله تعـالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا﴾[1].

وكذلك الأمر في فلسـطين فـإن المواطنة هي عـلاج التصدعات التي حدثت بين فرقاء الكفاح وإخوان الجهاد. فقد استطاع العدو الصهيوني الماكـر الغـادر أن يمزق شمل كتائـب المقاومة وبدلاً مـن أن كان هدفها وجهادها موجهًا إلى العدو، اختلفوا على أنفسـهم بل ساعدوا العدو في الغدر بقياداتهم واغتيالهم.

ولو أنهم مارسـوا المواطنة وباشروها لوجدوا كلمتهم حماية لوطنهم فلسطين كجزء هام من أمتهم الإسلامية بها المسجد الأقصى ثالث المساجد

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣.

الحـــرم والذى يراد بـــه الغدر من الصهاينة ويدبر لـــه الهدم والتدمير لو أنهم تذكروا أخوتهم الإســـلامية فى ظـــل زعامة نبيهم ﷺ لنجحت مقاومتهم وحققوا أهدافهم مع الصبر والكفاح كمعونات للمواطنة.

وفى مصـــر قلب العروبـــة النابض وموطن الأزهر الشـــريف ومنارة العالم الإســـلامى تحاك المؤامرات الطائفيـــة للإيقاع بين عنصرى الوطن المسلمين والمســـيحيين الذين تعايشوا فى ظلال المواطنة الوارفة من عهد عمرو بن العاص بدخول الإســـلام طواعية وتسامحًا مع العنصر المسيحى الآخر بزعامة المقوقس وتجانس العنصران فى مودة وحب حتى ظهرت هذه الأيام فئة تسمى مجموعة المهجر التى تناوىء الأوضاع فى مصر من خارجها من الولايات المتحدة مدعية انتقاص حقوق للإخوة المســـيحيين بشىء من المغالطة مما أثار كثيرًا من الجدل والمناقشة.

ثم اقترح ضمن مشروع تعديل الدســـتور إدخال المواطنة بديلاً لتحالف القوى العاملة ومتنافرًا مع الدين حيث يرفض دخول الدين فى السياســـة، وهنـــا مجال الملاحظـــة والنقاش. فما وجد الدين إلا لإصلاح شـــئون الحياة والتربية الدينية أيا كانت إسلامية أو غير إسلامية مطلوبة للتنشئة بل هى أساس من الأسس التى تقوم عليه المواطنة ولا تتعارض معها فالإيمان ضرورة من ضرورات الحياة وبغيره لا تستقيم ولا تصلح كما قال الشاعر[1]:

إذا الإيمـــان ضاع فلا أمان ولا دنيا لمن لـــم يحى دينًا
ومن رام الحياة بغير دين فقد جعل الفناء لها قرينًا

(١) الشاعر هو محمد إقبال من باكستان من قصيدة مترجمة.

إن ممارسة المواطنة بالأسلوب الصحيح ستكون حلاً ووقاية من كل مشاكل مصر ولن تسمح لظهور أى فئة طائفية أو غيرها ولنضرب مثلاً لبلد ووطن إسلامى هو أفغانستان فقد ظهرت فيه اتجاهات إسلامية لم ترق الغرب . فوصمه بالإرهاب وهى دعوة طالبان واستمرت مقاومة هذه المجموعة بجنود يمثلون عددًا من الدول الغربية على رأسها الولايات المتحدة.

ولو أنهم تركوا ممارسة المواطنة تأخذ طريقها لما احتاجوا إلى هذه السنوات العديدة من الصراع فإن صلاحية المواطنة لمواجهة مواقف المواطنين هى تحقيق الديمقراطية الحديثة التى تنادى بها هذه الدول المتدخلة فى الصراع بلا نهاية ولا نتيجة.

النتائج المستخلصة

أولاً: فى مجال الموطن:

١ – ترجع أهميته إلى أنه البداية التى يبدأ المواطن العيش فيها، وفيه يولد وفى بيئته يتربى، وأن فطرته التى فطر عليها لتتأثر أول ما تتأثر بموطنه وسكنه ومحل إقامته الأول.

٢ – كما يستفاد من الموطن فى اتخاذه عنوانًا للمواطن تصل عليه مراسلاته ويستقر فيه بأسرته راعيًا لزوجته وأولاده فهو عشه الذى يلقى عنايته وتحتاج إلى بذل اهتمامه.

٣ – إن الحب الصادق المخلص النابع من الفطرة والقلب إنما يتجه بطبيعة الحال إلى الموطن محل الإقامة ومستقر العائلة.

٤ – يتجلى الشوق ويظهر الحنان عند أى مفارقة للموطن. فعند الانتقال بعيدًا عن الموطن يشعر بالحنين والشوق إلى مكان نشأته ومستقر حياته.

٥ – لن يتعارض كل ما سبق مع الشريعة الإسلامية بل على العكس من ذلك فإن الإسلام يزكى العواطف النبيلة ويبارك الشعور الطيب.

٦ – إن وجود المواطن فى الموطن يمكنه إسلاميًا من القيام بواجباته الإسلامية، حسبما وردت فى كتاب الله وفصلتها سنة رسول الله ﷺ، وذلك على النحو الآتى:

(أ) بر الوالدين وصلة الرحم: كيف يتم ذلك لو لم يكن الإنسان فى موطنه. ففى هذا الموطن يكون المواطن ملاصقًا لأبويه أو قريبًا جدًا منهما فيتمكن فى سهولة ويسر من البر بهما إعمالاً لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾[1].

(ب) الوفاء بحق الأقارب: كما يستطيع المواطن أن يَفِىَ بحق الأقارب لقربهم من محل إقامتهم تصديقًا لقول الله تعالى: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ﴾[2] فإن المواطن سيؤتى حق القريب الذى يحل قريبًا من محله وموطنه ويراه ويشعر بحالته ويتعرف إلى احتياجاته محققًا بذلك من جهة أخرى صلة الرحم.

(جـ) حق الجار: كما أن وجود المواطن فى الموطن يضعه فى تجاور من آخرين وهم الجيران: الجار ذى القربى والجار الجنب مما يفرض عليه حق الجوار امتثالاً لقول الله تعالى: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾[3].

٧ – إن الموطن ليعضد الروابط إذ يضيف إلى رابطة الدين ورابطة الرحم ورابطة الجوار رابطة التآلف بالإقامة فى بقعة من الأرض والاستظلال بسماء واحدة والتعايش بأسلوب واحد فى الحياة وكل هذه الروابط تقوى وتدعم المواطنة.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٦.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ٢٦.
(٣) سورة النساء، الآية: ٣٦.

ثانيًا: فى مجال المواطنة:

١ – تتسع دائرة الوطن لتتسع معها دائرة الانتماء من كل مواطن. فيصبح ولاؤه وانتماؤه، يتسع فيشمل مدى وطنه أرضًا وسماءً وبرًا وبحرًا وفضاء ويفخر بهويته.

٢ – يدافع عنه ضد من يحاول الاعتداء عليه بأية صورة من صور الاعتداء فى حالة الحرب، ويتغنى باسمه فى الأناشيد صغيرًا وفى المناسبات كبيرًا ويحيى رمزه فى العلم ويهتف باسمه فى طوابير المدارس والمعسكرات والتدريبات.

٣ – ينتقد البعض تحية العلم ويعتبرها نوعًا من الوثنية وإن كانت بعد التأمل فيها تحمل رمز الوطنية، وتعتبر تعبيرًا عنها. إذ ليس هناك عند من يرد على من يدعى أنها وثنية غير تلك الوسيلة للتعبير عن الوطنية والولاء وغرس ذلك فى نفوس النشء.

٤ – من منظور إسلامى فإن دائرة الوطن فى وضعها الحالى لا تتفق مع الإسلام وإنما هى تمثل أوطانًا متفرقة تفصلها حدود وتباعدها المسافات وتختلف داخلها نظم الحكم: فمنها ما لا يطبق أحكام الشريعة، ومنها ما يطبق جوانب منها، ومنها ما يضع مادة فى الدستور بأن الشريعة الإسلامية هى المصدر الرئيسى للتشريع. ولكن الواقع التشريعى لا يطابق هذه المادة إذ إن بعض التشريعات تتعارض مع الشريعة الإسلامية وهى باقية دون عرض على الشريعة، وبالتالى عدم تعديلها. ومن هذه الأوطان من يقاوم الشريعة الإسلامية ويعارضها.

٥ – إن واقع الوطن الإسلامى الحالى هو الذى يمكن أعداءه أن يكيدوا لـه ويبثوا بذور الفـتن والتفرقة بين مواطنيه، ممـا يجعله يعانى من التمزق والتشتت والتفرق. ومنعًا لهذا التدخل الخبيث الماكر من الأعداء لابد مـن الاعتصام بحبـل الله جميعًا ولابد من التنبه لمـا يدبره هؤلاء الأعداء وما يسـتغلونه من فرص وما يستخدمونه من وسائل حتى نفسد عليهم تدبيرهم ونبطل مكرهم. ولابد للمسـلمين أن يعودوا إلى التمسك بما جاء بكتاب الله وما شملته سـنة رسـول الله ﷺ والعمل بمنهج الله الذى ورد بهما فلن يصلح حاضر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

٦ – لكى يتحقق الوطن الإسـلامى وهو ما يعرف بدار الإسـلام لابد أن تُزال هذه الفوارق المادية من حواجز حدودية وموانع مسـافية ولابد أن تنمحى الخلافات الجوهرية فى تطبيق شريعة الله، وأن تسود جميع هـذه الأوطان جميعًا حتى تحقق صالح البشـرية فى العالم كله تحقيقًا لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾[1].

٧ – فى إطار الوطن الإسلامى (دار الإسلام) تتحقق المواطنة بمنظور إسلامى، ويمكن عندئذ أن تؤتى ثمارها عند ممارستها.

ثالثًا: فى مجال المواطن:

١ – أما خلاصة ما جاء بالكتاب عن المواطن فإنه الإنسان وهو موضع الارتـكاز فى هذا البحث كما يقولون هو قطب الرحى الذى يدور حوله

(١) سورة الأنبياء من الآية ١٠٧.

لأنه هو الذى يقيم فى الوطن كمحل للإقامة الذى هو جزء من الوطن، كما أنه هو الذى يمارس المواطنة فى موطنه ووطنه، ويباشر الحقوق المخولة له ويؤدى الواجبات المفروضة عليه.

٢ - فى منطق الدولة الحديثة المواطنة للشخص الطبيعى والاعتبارى الذى يتجنس بجنسية الدولة ويكون من رعاياها ويحمل لقبها، ويدافع عن ترابها ويحيى علمها ويهتف باسمها فى المواسم والأعياد الرسمية.

٣ - إن هذا المواطن فى ظل الدولة الحديثة، وتحت رعاية السلطات الثلاث: السلطة التشريعية التى تسن القوانين والتشريعات. والسلطة التنفيذية التى تنفذ هذه التشريعات والقوانين بإصدار اللوائح التنفيذية والقرارات. والسلطة القضائية التى تطبق هذه القوانين فى المحاكم القضائية وتراقب اللوائح والقرارات فى مجلس الدولة، وما يشرف عليه من محاكم إدارية تحت هذه السلطات واختصاصاتها ويتمتع بالحقوق المتنوعة:

(أ) الحقوق السياسية التى تمكنه من المشاركة فى الحياة السياسية بحق التصويت فى الانتخابات فى المجالس النيابية والشعبية ومجالس إدارات النقابات والجمعيات الأهلية والشركات والاتحادات بأنواعها.

(ب) الحقوق المدنية: التى يتسع نطاقها إلى أنواع أخرى متفرعة منها:

مالية: تقوم بالمال وتمكن المواطن من التعامل فيها والتصرف، ومن أمثلتها حق الملكية وحق الانتفاع.

وغير المالية: لا تقوم بالمال كالحقوق الأسرية (ولاية الأب والوكالة).

(جـ) الحقوق العينية والشخصية والذهنية: **فالعينية**: منها الأصلية كحق الملكية والسكن والحكر والارتفاق، ومنها التبعية كالرهن الحيازى والرسمى الاختصاص أو الامتياز. **الشخصية**: الرابطة بين الدائن والمدين للقيام بعمل أو الامتناع عنه. **الذهنية**: كحق المؤلف على مؤلفه والمخترع على براءة اختراعه، وهناك حقوق أخرى كفلها القانون للمواطن أمام الشرطة والنيابة العامة والقضاء. ويمكن إيجازها فيما يلى:

○ فى مواجهة الشرطة: هناك إجراءات تمس حرية المواطن وتقيد حقوقه فى هذا المجال، ولذلك تحرص القوانين على تنظيمها بما يحمى المواطن ويحافظ على حريته وحقوقه، وفى ذات الوقت بما يمكن الشرطة من أداء واجبها ووظيفتها فى حفظ الأمن وحماية باقى المواطنين. فكأن هذه الإجراءات التى أوردها القانون أحدثت التوازن بين حق المواطن والمحافظة على حريته فى ذات الوقت وحماية باقى المواطنين، وهذه الإجراءات نوجزها فيما يلى:

○ الاستيقاف: ما يستتبعه من اقتياد إلى قسم الشرطة. ولا يجوز إلا بشبهة أو ريبة ظاهرة.

○ القبض: هو إجراء خطر على الحرية لأنه قيد عليها ولا يجوز إلا من مأمورى الضبط القضائى وكانت الجريمة مما يجوز القبض فيها.

- التعرض المادى: هو وسيلة للحيلولة دون فرار المواطن فى حالة التلبس فى جريمة لتسليمه إلى السلطة المختصة بالتحقيق، وعندئذ

يكفل هذا الحق حق المواطن الآخر العادى فضلاً عن رجل الشرطة بصرف النظر عن الضبطية القضائية لأنه إجراء تقتضيه الضرورة وحتى لا يفلت مجرم من العدالة.

○ التفتيش: فى جميع أحواله: تفتيش المتهم المواطن أو مسكنه وملحقاته من حق من له صفة الضبطية القضائية. فإذا كانت المواطنة أنثى فلا يتجاوز تفتيش شخصها إلا المباح من جسمها فى إطار (الوجه والكفين والقدمين) وإلا كان التفتيش فيما جاوز ذلك لامرأة تندب لذلك. وتفتيش شخص آخر غير المواطن المتهم لا يجوز إلا إذا كان فى المسكن الذى به المواطن المتهم وقامت قرائن قوية على إخفائه ما يكشف الحقيقة أو بدا عليه الارتباك وتفتيش المسافرين إلى الخارج أو القادمين فى المناطق الجمركية يعتبر إداريًا لا قضائيًا يقوم به موظفون عموميون، ومن فى حكمهم فإذا أسفر عن جريمة فى حالة تلبس صح التفتيش، وكذلك تفتيش العمال وزوار المصانع عند البوابات صحيح ويرجع إلى إرضاء المواطنين وقبولهم ووفق نظام موضوع فإذا أسفر عن حالة تلبس اعتبر صحيحًا.

○ أما النيابة العامة: فيحق لها استجواب المواطن المتهم فإذا تبين لها عدم وجود أدلة كافية لإدانته أفرجت عنه بدون كفالة أو علقت الإفراج على دفع كفالة يقدرها وكيل النيابة فى أمر الإفراج ويدفع فى خزانة المحكمة كضمان التزام المواطن المتهم بالحضور وقيامه بالواجبات الأخرى. وقد تأمر بحبسه احتياطيًا – وإن

كان القانـون قد عُـدل فيما يتعلق بجريمة النشـر- كما لا يوجد فـي القانون حبس مطلق. وخلال مدة الحبـس إما أن يصدر الأمر بالإفـراج بكفالة أو بدون حتى يسـتوفى التحقيـق، وإما أن ترى النيابة أن التهمة غير صحيحة أو أن الفعل لا يعاقب عليه القانون أو أن أدلـة الجريمة غير كافية فتصدر أمرهـا بالإفراج بكفالة أو بدون وإن كانت وجدت جريمة من أى نوع فإنها تأمر برفع الدعوى إلى المحكمة المختصة.

○ حضـور المحامى: لا مانع منه أثناء تحرير محضر الأحوال أمام مأمور الضبط القضائى وإن كان القانون لا يلزمه بهذا الحضور وإذا منعه لا يكـون المحضر باطلاً. أما إذا كان التحقيق بُناء على ندب من النيابة العامة أو أمامها فلا يمكن منع المحامى من الحضور.

○ حقـوق المواطن أمام القضـاء: من حق المواطـن أن يرفع قضية أو يتابعها أمام المحاكم حسب تدرجها واختصاصها كالآتى:

المحكمـة الجزئية: مـن قاض واحـد، وتنظر المخالفـات والجنح كدرجة أولى.

○ محكمة الجنح والمخالفات المستأنفة: من ثلاثة مستشارين وتنظر الجنايات والجنح التى تقع فى دائرتها.

○ محكمـة الأحداث: توجد دائـرة فى كل محافظة من قاض واحد ويعاونه خبيران من المتخصصين: أحدهما على الأقل من النسـاء وتنظر الجرائم التى يرتكبها الحدث أيًا كان نوعها.

○ محكمة النقض: مقرها عاصمة الجمهورية (القاهرة)، وتشكل من عدة دوائر لنظر القضايا الجنائية والمدنية والتجارية والعالمية والأحوال الشخصية وتصدر أحكامها من خمسة مستشارين، وتقتصر وظيفتها على مراقبة تطبيق القانون وتفسيره وسلامة إجراءات الدعوى وتنظر الطعون فى أحكام محكمة الجنايات أو الجنح المستأنفة غير المخالفات.

○ المحكمة الدستورية العليا: مقرها العاصمة (القاهرة) وتختص بالرقابة القضائية على دستورية القوانين واللوائح، والفصل فى تنازع الاختصاص وتفسير نصوص القوانين وتصدر أحكامها من سبعة مستشارين.

حق المواطن المتهم بعد الحكم:

١ – المعارضة فى الحكم: إذا صدر غيابيًا من محكمة الجنح والمخالفات المستأنفة ويترتب عليها وقف تنفيذ الحكم الأول حتى يصدر الحكم فى المعارضة.

٢ – الاستئناف: أمام محكمة الجنح والمخالفات ويوقف التنفيذ إلا فى الأحكام واجبة النفاذ كالحكم على المتهم العائد (التائب).

٣ – النقض: فى الأحكام الصادرة فى محاكم الجنايات والجنح المستأنفة ولا يجوز فى المخالفات، ولا فى الجنح التى لم يطعن فيها بالاستئناف.

٤ – طرق أخرى: طلب إعادة نظر: لا يجوز إلا فى الأحكام الصادرة بالعقوبة دون الصادرة بالبراءة فى الجنايات والجنح فقط.

إشكالات التنفيذ: هى تنشأ عند تنفيذ الحكم بسبب غموضه أو ظهور بطلانه أو انعدامه ويقدم من المحكوم عليه إلى محكمة الجنايات وجميع القضايا المرفوعة فى الطعن – ولا يجوز أن يضار المواطن الطاعن بمعنى أنه لا يجوز الحكم فى الطعن بالتشديد وإنما بالتخفيف أو الإبقاء أو الإلغاء.

وقبل أن ننساق فى موضوعات النتائج الباقية بالنسبة للمواطن فإنه يجب أن نتوقف هنا لنعرض فى النتائج المنظور الإسلامى لتعريف المواطن بحقوقه ثم نتابع باقى الموضوعات:

المواطن وحقوقه من منظور إسلامى:

تعريف المواطن إسلاميًا: المواطن فى الإسلام هو الإنسان المكرم المستخلف فى الأرض والحامل للأمانة والذى يستوطن دار الإسلام فى أى مكان فى العالم كله. فشمولية الإسلام وعمومية رسالته واتساع نطاق شرعيته تمتد لتحتوى المسلمين بل وغير المسلمين فى أرض الله الواسعة. وذلك مفهوم الآية الكريمة ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ٢٨﴾[1].

وإن الوضع القائم لا يتناسب ولا يتفق مع ما يتطلبه الإسلام حيث تقوم الحدود والموانع بين الدول والدويلات بما يشتت المواطنين ويفرق جمعهم وكل دولة تحتوى على مواطنين يدينون لها بالانتماء والولاء.

---

(١) سورة سبأ، الآية: ٢٨.

بينما كان يتطلب وضع الشريعة الإسلامية أن يكون الانتماء أصلاً للأمة الإسلامية والولاء حقيقة لدار الإسلام مهما ترامت واتسعت حتى يتحقق للمواطن الإنسان الكرامة والاستخلاف ويكون جديرًا بحمل الأمانة التى ارتضى أن يحملها بعد أن أبت السماوات والأرض والجبال أن يحملنها وأشفقن منها.

حقوق الإنسان المواطن فى دار الإسلام:

١ - بداية يلزم التأكيد على أن ما تقرره القوانين والدساتير فى الدول الحديثة لا يمكن رفضه كله وإنما يعرض على قواعد الشريعة الإسلامية فما تقره ويتلاءم مع أصولها الفقهية يكون متقبلاً ويمكن الأخذ به وتطبيقه تمشيًا مع مبدأ المعاصرة أى ملاءمة الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان.

٢ - من جهة أخرى يلزم الإيضاح مقدمًا كذلك بأن الحقوق التى تقررت للإنسان المواطن فى الشريعة الإسلامية تقررت له باعتباره إنسانًا وليس باعتباره مسلمًا فقط. وبمعنى آخر فإن هذه الحقوق هى مقررة للمسلمين وغير المسلمين الذين يعيشون معهم فى دار الإسلام ويستوطنون هذه الدار وفقًا للقاعدة (لهم ما لنا وعليهم ما علينا). ما لم يصدر منهم ما يخل بمسالمة المسلمين من غدر أو خيانة أو معاونة لأعداء المسلمين أو ما لم يظهر منهم العداء والمناوأة للمسلمين. وكذلك يلزم إبراز تساوى عنصرى المجتمع المواطنين من الرجال والنساء فى هذه الحقوق إلا ما فضل الله بعضهم (الرجال) على بعض (النساء) للحكمة فى الخلق والطبيعة البشرية أو بإنفاق الرجال من أموالهم.

الحقوق المتقابلة بالواجبات:

بعد كل ما سبق نستعرض الحقوق المتقابلة بالواجبات فيما يلى بإيجاز:

الحق الأول: حق الحياة: حفاظًا عليها وحماية لها حتى من نفس المواطن.

والواجب: هو التزام المواطن الإنسان بالمحافظة على حياته وصرفها فى طاعة الله عبادة وعملاً صالحًا فى وجوه الخير.

الحق الثانى: حق الحرية: فلا تكون العبودية إلا لله وتكون الحرية للمواطن بكل صورها كحرية العقيدة وحرية الرأى وحرية التفكير محدودة بما لا يضر الغير وبالآداب العامة.

والواجب الالتزام بحدود الحرية وعدم تجاوزها حتى لا تكون فوضى.

الحق الثالث: حق العلم: من المهد إلى اللحد.

والواجب: أن يكون علما نافعًا للمواطن ولدار الإسلام وألا يكتم عن طالبه وألا يشترى به ثمنًا قليلاً وأن يطلب من أهله.

الحق الرابع: حق التملك: نتيجة تسخير الله ما فى الكون للإنسان المواطن فله حق التملك فى الحدود المشروعة والمفصلة بالشريعة الإسلامية.

الواجب: أن يكون التملك بالأساليب التى أحلها الله وأن تستخدم فيما أحل الله.

حقوق أخرى. شملها التكافل بأنواعه الآتية:

التكافل بين المواطن وذاته، وبينه وبين ذوى قرباه، وتكافل جماعة المواطنين إزاء نفسها، والتكافل بين المواطن والجماعة، وتكافل المجتمع الإسلامى مع نفسه.

أما صور التكافل: فتتمثل فيما يلى: زيارة المريض، إطعام الجائع، وصلاة الجمع والجماعة، والإنابة فى الحج، والتضامن مع الموتى.

وهناك ألوان أخرى من التكافل: هى التكافل الأدبى، والسياسى والدفاعى والجنائى والأخلاقى والاقتصادى والعبادى والعلمى والحضارى والعائلى والمعيشى، ونوع يتميز بالعجز عن الكسب كليًا أو جزئيًا على النحو السابق تفصيله لكل لون.

موارد التكافل: الزكاة كفريضة، وزكاة الفطر، والكفارات والركاز والغنائم والوقف الخيرى والتبرع فى أوجه الخير والنذور والأضاحى والكفاية والخزانة العامة حسبما سبق إيضاحه.

مجتمع مواطنى دار الإسلام:

منذ تكوين الدولة الإسلامية ونشأتها فى السنة الأولى من الهجرة صدر منذ أكثر من أربعة عشر قرنًا أول دستور للمواطنين هو دستور المدينة. والذى سوى بين المسلمين وغير المسلمين فى الحقوق والواجبات ثم جاء التطبيق العملى فى السنة العاشرة من الهجرة على نصارى

نجـران، وتتابعت بعـده التطبيقات فى عهد سـيدنا عمر بن الخطاب الخليفة الثانى ومن بعده خلفاء بنى أمية والخلفاء العباسيون.

فى الأمثلة السـابق ذكرها وفى هذا المسـتخلص الختامى نستعرض مقومـات مجتمـع المواطنين الإسـلامى ومـن بعد ذلـك خصائص هذا المجتمع الإسـلامى. وأخـيرا سمات الأمة الإسـلامية باعتبارها وعاء لهـذا المجتمع. كل ذلك على أنه الغالبية المسـتوطنة لدار الإسـلام ثم تسـرى بعد ذلك قاعدة (لهم ما لنا وعليهم ما علينا) على غير المسلمين من المستوطنين المشاركين للمسلمين فى دار الإسلام.

أولاً: مقومات مجتمع مواطنى دار الإسلام:

يقوم على الميزات الآتية التى تسمو به:

١ – مؤمـن: إيمانـه يعصمـه مـن الزلـل والانحراف إلى الفسـق والفجور.

٢ – متساو: المساواة من المبادئ الأساسية التى تجمع مواطنيه مهما اختلف جنسـهم أو عقيدتهم أو لغتهـم أو ثقافتهم فيكفى أن تجمعهم دار الإسـلام وتظلهم شريعته السمحاء بقيم شعائرها المسلمون، وتسمح لغيرهم أن يقيموا شعائرهم حسب دياناتهم.

٣ – حـر: الحرية بأنواعهـا العقائدية والفكرية والسياسـية غير مقيدة إلا بما يضر الغير أو يخل بالآداب والنظام العام.

٤ – مسـئول: كل مواطنى هذا المجتمع مسئول فى نطاقه (الأسرة، العمل والسياسة).

٥ – عـادل: تسـود العدالة أحـكام المعاملات وقواعد السـلوك بين المواطنين فى علاقاتهم المتنوعة.

٦ – متكافـل: يسـود المجتمـع بمختلـف مواطنيه ومسـتوياتهم المتنوعة ألوان وصور التكافل المتعـددة حتى يتحقق للمجتمع التعاطف والتراحم.

٧ – عامل: فالعمل والنشاط فى مجالات الزراعة والصناعة والتجارة أساس قيام المجتمع ومواطنيه وداعية تقدمه ورقيه.

ثانيًا: خصائص مجتمع دار الإسلام:

إن المنهج الربانى الذى يرتكز عليه وجود مجتمع دار الإسلام يجعله مختصًا بخصائص تظهر فيه دون سواه من المجتمعات الأخرى وأهمها ما يأتى:

١ – ذو طبيعـة خاصـة: حيث أوجدته إرادة الله وصنعته شـريعته بوحى منه.

٢ – مصنـوع لا مطبوع: صنعتـه القدرة الربانية محتويًا البشـرية لتنشئتها وفقًا لمنهاج إلهى نزل به الوحى.

٣ – محـاط بسـياج من الشـريعة: ليحيط بالمجتمـع حاميًا له من الانحرافات والزلل دون أن يكون قيدًا على تطوره ونموه.

٤ – يسـاير الفطرة البشرية السـليمة لأن المنهجية من الله الذى خلق الإنسان تصديقًا لقوله تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾[1].

---

(١) سورة الملك، الآية ١٤.

٥ – نشأ بحكم الضرورة: إذا كانت الحاجة ماسة إليه حتى يحتوى المسلمين المكونين له ويتعايش غير المسلمين فى ظل التسامح.

ثالثًا: سمات الأمة الإسلامية فى دار الإسلام:

١ – قيمية: تبرز قيم المحبة والتكافل وخشية الله والبر بالوالدين وصلة الرحم.

٢ – متماسكة: تتوحد وتترابط من خلال الاعتصام بحبل الله المتين.

٣ – ملتزمة: بفعل الخير والحض عليه وترك الشر والنهى عنه.

٤ – متضامنة: تتعاون وتتناصر وتتكافل فى محبة وتعاطف وتواد.

٥ – متمايزة: وتمايزها قائم على أساس الإيمان وهو عقائدى.

٦ – مسالمة: يسود السلام مواطنيها وتعمهم المحبة، كما أنها مسالمة مع غيرها ممن هم على غير دين الإسلام إلا إذا اعتدوا.

٧ – مجاهدة: مقاتلة فى سبيل الله دفاعًا عن الدين والنفس والعرض والعقل والمال.

٨ – عزيزة غير مهانة: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾[1].

وفى الوثيقة البيضاء ترى الأسرة الدندراوية أن الكيان الإسلامى لكى يكون قويًا ومثاليًا يجب أن يتكون من أفراد مواطنين بفئات أربع هى:

فئة المال: فهو عصب الحياة وفيهم الغنى والفقير.

---

(١) سورة آل عمران، الآية ١٣٩.

فئة القوة: فهى دفع الحياة وفيهم القوى والضعيف.

فئة العلم: فهو تقدم الحياة وفيهم العالم والأمى.

فئة النفوذ: فهو نظام الحياة وفيهم الراعى والرعية.

رابعًا: فى مجال المواطنة:

١ – فى نهاية النتائج المستخلصة نأتى إلى الموضوع الرئيسى فى هذا الكتاب، وهو المواطنة التى يمارسها ويشارك بها المواطن الذى يقيم فى الموطن الذى هو جزء من الوطن، فالمواطنة هى الثمرة التى يتوصل إليها الباحث بعد دراسته للمواطن المقيم فى موطنه المقتطع من وطنه الكبير.

٢– مفهومها: (أ) هى تعنى فى الدولة الحديثة الرابطة التى تقوم على علاقة الجنسية بين كل من يحملها.

(ب) وهى تعنى فى الإسلام انتماء الإنسان إلى دار الإسلام الذى يقيم فيه ويتمتع فيه بحقوقه ويلتزم فيه بواجباته.

٣ – تتمايز بمفهومها السابق عن المفهومات الآتية:

عن الهوية: بمعناها الحديث التى تتكون لدى الأمة والشعب والمواطن فى حلقات متتابعة.

وعن القومية العرقية: التى يبلورها الانتماء إلى مجموعة بشرية جمعها التاريخ واللغة.

وعن الوطنية: هى عاطفة تنبع من حب الوطن والاندماج فى مقوماته.

وعن السياسة: التى تعنى إدارة شئون الناس العامة والتفكير فيها والتخطيط لها.

وعن الديمقراطية: التى تعنى حكم الشعب بالشعب وللشعب بأساليب الشورى.

وعن الحرية: التى تعتبر حقًا من حقوق المواطنة.

وعن القانون: الذى يعتبر وسيلة من وسائل تنظيم المواطنة ومباشرتها.

وعن العدالة: التى هى إطار يجب أن تباشَر المواطنة وتمارَس من خلاله.

وعن حقوق الإنسان: التى تسود العالم كله ويعترف بها. وحقوق المواطنة نوع وفرع منها.

٤ – صور المواطنة: تتراءى فى أربع صور حديثة رئيسية هى كما يأتى:

(أ) الصورة الجمعانية: تتضمن المشاركة والخدمة الاجتماعية من أجل المنفعة العامة، فهى تركز على المشتركات الضمنية: الثقافة والقيمة الأخلاقية التى يشترك فيها المواطنون مستهدفين الحفاظ على المستوى الأخلاقى والثقافى الراقى.

(ب) صورة الجمهورية المدنية: تظهر فيها المواطنة بوصفها المشاركة السياسية فى شئون الحكم والأمور العامة التى تهم جموع المواطنين.

(جـ) صورة الليبرالية الجديدة: هى المواطنة بمفهومها التحررى وبوصفها وضعية قانونية. وهى وإن كانت جديدة ترتبط بالليبرالية الكلاسيكية (التحررية التقليدية)، وترتكز على مفهوم أن المصلحة الشخصية فهى الدافع الأساسى المحرك للمواطنين.

(د) صورة الليبرالية الاجتماعية : تهدف إلى أن تسود المساواة كل البالغين في نطاق الدولة سواء فى الحقوق المدنية أم الاجتماعية مقابل المساواة فى الالتزام بالواجبات ويحصل المواطنون على أكبر قدر من التحرر ليمارسوا حقوقهم.

المواطنة الفعالة:

إنها صورة فريدة غير الصور الأربعة السابقة، وهى الصورة المثالية التى ينبغى أن تكون عليها المواطنة حتى تحقق غايتها. وبصرف النظر عن الصور الأربعة التى أظهرتها الدراسات على النحو السابق فإنها أى كل منها تمثل صورة غير متكاملة وبالتالى غير فعالة. أما المقصود بالمواطنة الفعالة فهى التى تمكن كل مواطن من ممارسة حقوقه والالتزام بواجباته بفاعلية ولا يقتصر الأمر على مجرد مفهومها النظرى: فالعبرة أساسًا بتطبيقها وواقعها الفعلى، وهو الذى يعطيها الأهمية ويجعلها مستهدفة فى النظم الحديثة، ويأخذ نموذج من المواطنة الفاعلة بين الجنسين (الرجل والمرأة) شكلين ممكنين هما:

الأول: المشاركة المتساوية فى صنع القرار فى الدولة من النساء والرجال.

الثانى: المشاركة الاقتصادية والاجتماعية المساوية بين الجنسين.

وباختصار نحتاج إلى مشاركة أفضل من النساء فى الشئون السياسية حتى نصل إلى صورة من صور المواطنة الفاعلة، وهى:

صورة المواطنة صديقة المرأة:

هى مواطنة تؤثر شعوريًا فى النساء فيكون بوسعهن الالتزام بها راضيات فيصبحن فاعلات والحقوق هى شرط المواطنة بتوفير حصولها للمرأة، ولا يكفى مجرد الحصول عليها، فالمطلوب للفاعلية ممارسة هذه الحقوق إذ إن المشكلة هى أن المرأة لا تمارس هذه الحقوق على المستوى، وبالتأثير نفسه كما يمارسها الرجل. وبممارسة المرأة لهذه الحقوق ستصبح المرأة مواطنًا أقوى، وهى جزء حاسم وهام من ممارسة المواطنة.

العوامل التى تنخر فى المواطنة (أعداء المواطنة):

تعانى المواطنة أزمة تعوق مسيرتها وتناوئ ممارستها وتتمثل المعوقات فيما يلى:

١ – نمو الادعاء بأن هناك معايير تفوق أهميتها وأولويتها معايير الدولة والقومية، وهى المعايير التى تكمن فى ضمير المواطن متأثرًا بتعاليم الأديان.

٢ –وقوع مفهوم المواطنة بين مفهومين متعارضين متباعدين بعدًا كبيرًا وهامًا.

مفهوم المواطنية: هو تعلق المواطن بموطنه باعتباره منشأ مولده ومحل إقامته وأسرته وجيرانه وأصحابه وأحبابه.

مفهوم العولمة: بما استحدثته أجهزة العلم الحديثة من وسائل الاتصالات الإلكترونية (الكمبيوتر والنت والموبايل) مما قارب بين دول العالم وجعل العالم كأنه بلد واحد.

وهكذا وقع المواطن بأحاسيسه ومشاعره فى المتناقضات والمتنافرات مما أثر تأثيرًا بالغًا على مواطنته وتجاذبت عواطفه وأفكاره فى جانب كبير منها إلى المواطنة المحلية الضيقة تارة وإلى العولمة الشاسعة المترامية التى قربتها له التكنولوجيا تارة أخرى.

أهم الحقوق التى تمنحها المواطنة:

تتضمن المواطنة - وتضمن للمواطن - حقوقًا أساسية شاملة حقوقًا أخرى هى:

المساواة: تنعكس فى العديد من الحقوق كالتعليم والعمل والجنسية والمعاملة المتساوية أمام القانون والقضاء.

الحرية: تشمل: حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية وحرية التنقل وحرية الحوار والمناقشة والرأى، وممارسة كل أشكال الاحتجاج السلمى المنظم مثل (التظاهر والإضراب حسبما ينظم القانون)، وتأسيس والاشتراك فى الأحزاب أو الجمعيات الأهلية.

المسئولية الاجتماعية: تتضمن كثيرًا من الواجبات (دفع الضرائب وتأدية الخدمة العسكرية واحترام حرية الآخرين وخصوصياتهم).

أهم حقوق المواطنة فى الإسلام:

إن الشريعة الإسلامية لا تعارض الحقوق السابقة التى تمنحها المواطنة فى الدولة الحديثة فهى لا تخالف مبادئها، بل هى فى الحقيقة تطبيق واقعى لها. وإلى جانب ذلك فإن المواطنة فى الإسلام تنبثق عنها حقوق أخرى

أصيلة أهمها ما يحفظ الضرورات الخمس بشكل أساسى، وهى: (حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال) فضلاً عن حقوق حفظ التحسينات وحقوق حفظ الكماليات مما يبين أن الشريعة الإسلامية تتسامى فى منح حقوق المواطنة متجاورة الضروريات إلى التحسينات ثم انتهاء بالكماليات متمشية مع جميع مستويات المجتمع المسلم من المواطنين ملبية لجميع متطلباتهم فى الحياة، وفى الوجه المقابل تفرض المواطنة فى ظل الإسلام على مواطنى دار الإسلام واجبات والتزام تعاون على حفظ هذه الحقوق وعلى فاعليتها مما يجعل مستوى المجتمع المسلم فى أسمى درجات التحضر والرقى.

المرأة والمواطنة:

لقد تعرضت حقوق المرأة وهى نصف أى مجتمع للانتهاك تندرج تحته القضايا الآتية وإن كانت بدرجات متفاوتة فى حدتها. وهذا الانتهاك تندرج تحته القضايا الآتية:

قضايا الزواج والطلاق: الزواج المبكر: الختان، الضرب والعنف والصحة الإنجابية - نقص وسوء تغذية الحوامل، انخفاض الخصوبة، زواج الأقارب والأمراض الوراثية، مشاكل الطلاق بأنواعه المختلفة وآثاره وانعكاساته.

قضايا الجنس: تتمثل فى رؤية المجتمع للمرأة رؤية جنسية وتأخذ الصور الآتية:

ظهور المرأة مبتذلة فى الإعلانات التليفزيونية والصحفية والسينمائية والمسرحية والتحرش الجنسى والاغتصاب. وتعريض المرأة كسلعة فى سوق الشهوة والمتاجرة بالجسد دون نظر إلى إنسانيتها.

قضايا العمل: على رغم أن القانون والدين يعطيان المرأة حق العمل لكن البعض يعتبر خروجها متعارضًا مع حق زوجها عليها، وأنه يؤدى إلى الفتنة وفساد الأخلاق ويتعارض مع الدين.

أسباب ضرورية لعمل المرأة هى:

١ - توسيع أفقها وتنمية شخصيتها.
٢ - مساعدة من يعولها أو إعانة نفسها وأطفالها عند فقد العائل.
٣ - النهوض بالمجتمع باعتبارها نصف طاقته.

معوقات تمتع المرأة بحق الحرية فى ظل المواطنة (تحرر المرأة):

١ - انتشار دعوة عودة المرأة إلى المنزل.
٢ - افتراض ضعف المرأة الجسمانى.
٣ - الأمية وضعف فرص التعليم.
٤ - تفسير النصوص الدينية بشكل ليس فى صالح المرأة.
٥ - استكانة المرأة وقبولها دور المستضعفة.

اقتراحات لتحقيق المواطنة للمرأة:

١ - معالجة المشاكل دون تخوف من الفكر الدينى.
٢ - مواجهة المفاهيم والتفسيرات الخاطئة التى يموج بها المجتمع.
٣ - معاونة الإعلام فى تقديم نماذج للمرأة باعتبارها إنسانًا له مكانته وحاجاته ونجاحاته.

٤ – تفعيل دور الجمعيات الأهلية باعتبارها متغلغلة فى جماهير المجتمع.

٥ – مقاومة أشكال الانتهاكات التى تتعرض لها المرأة بسبب نوعها كالعنف واستغلال الجسد.

٦ – توجيه رعاية صحية خاصة للمرأة فيما يتعلق بالصحة الإنجابية والأمومة والطفولة.

٧ – تمكين المرأة الفقيرة من الحصول على القروض المساعدة على التنمية المستديمة.

٨ – تفعيل دور المجلس القومى للمرأة ليؤدى دوره فى مواجهة قضايا المرأة بالحلول.

المرأة والمواطنة فى دار الإسلام:

أنصف الإسلام المرأة إنصافًا كبيرًا وأعطاها الكثير من الحقوق فى ظل مواطنتها الإسلامية، والتى لم تكن لتنالها لولا الإسلام، ولنضرب لذلك الأمثلة الآتية:

١ – لم يرفض الإسلام ولاية المرأة إذا كانت تمتلك الكفاءة التى تؤهلها لذلك ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾[1].

٢ – لم يعترض القرآن الكريم على وجود امرأة تحكم وتملك «ملكة سبأ».

٣ – حدث فى بعض البلاد الإسلامية حديثًا ولاية المرأة بنجلاديش وباكستان.

---

(١) سورة التوبة، الآية ٧١.

٤ – اشتركت النساء فى بيعة العقبة ومنهن أم عمارة وأسماء بنت عمر.

٥ – ردت امرأة سيدنا عمر بن الخطاب عندما أراد تحديد المهور فصوب رأيها قائلاً: «أصابت امرأة وأخطأ عمر».

٦ – أشارت أم سلمة على النبى ﷺ بحلق رأسه فى صلح الحديبية مما جعل أصحابه يقتدون به فتنقضى الأزمة، ويزول التوتر الذى سادهم.

٧ – ولّى عمر بن الخطاب قضاء الحسبة فى سوق المدينة للنساء.

٨ – روت السيدة عائشة أم المؤمنين – رضى الله عنها – أحاديث كثيرة عن النبى ﷺ قال عنها «خذوا نصف دينكم عن هذه الحميراء».

وبالمقابلة فى الدول الغربية طالبت النساء لقرنين كاملين بوجوب أن تصبح خصائصهن ومطالبهن النوعية جزءًا من المواطنة أى بأن يصبحن نساء مواطنات، ولم يكن هذا المطلب مقبولاً، ولم يلب خلال هذين القرنين، وكانت هذه الخصائص النسوية تحديًا يضع النساء فى علاقة تتناقض مع المواطنة أو فى أفضل الأحوال مفارقة وتتعارض معها.

مقترحات وتوصيات عامة:

١ – الحاجة ماسة إلى تعميق مفهوم الانتماء باعتباره وسيلة عملية تطبيقية للمواطنة. فالوضع الحالى خاصة بين الشباب مشتت الفكر والاتجاهات يتمثل فى عدم القدرة على إعطاء معنى دقيق للانتماء. وإن البحث اليائس عن معنى الانتماء قد ينتهى بالشباب خاصة إلى

الخضوع إلى أشكال من العصبيات والتطرفات الموغلة فى الغرابة وأصدق مثل عليها التحزب لنوادى كرة القدم أو لفرقة من الفرق الرياضية.

٢ – من مقتضيات المواطنة الارتباط الوثيق بالميراث التاريخى والثقافى والاستشعار بالمواطنة ذاتيًا وإشعار الآخرين بها بأن يطمع المواطن ألا يكون أكثر من مواطن ولا يرضى عن أى شخص يكون أقل من ذلك.

٣ – لا يمكن استثناء أى مؤسسة رسمية كانت أو غير رسمية من تعميق وتربية معنى الوطنية التى هى العاطفة الفاعلة للمواطنة، وإن كانت أدوار هذه المؤسسة تختلف من حيث الوظيفة والأهمية التى تؤديها نظرًا لطبيعة المسئولية التى تمارسها هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن ممارسة المواطنة وتنميتها لا يمكن أن يكتب لها الدوام والاستمرار ما لم يكن هناك تكامل وتضافر وتنسيق بين جهات المجتمع المختلفة.

٤ – كما أن ممارسات المواطنة المطلوبة على المستوى الاجتماعى تحتاج إلى قنوات لتفعيل معناها من خلال الأجهزة والإدارات الاجتماعية والمحليات.

٥ – يلزم من خلال الأسرة باعتبارها البيئة الأولى لتنشئة الطفل وتقع عليها بداية مسئولية تربيته. فمن أولويات هذه التربية تربية معنى المواطنة حتى يكون غرسها قويًا وراسخًا فى الأعماق، ولا تقوى الهزات على زعزعته بعد ذلك. ولكن الآباء والأمهات قد لا يملكون أحيانًا من المهارات والثقافة العلمية ما يؤهلهم لأداء هذه المهمة والقيام بهذه

المسئولية مما يستلزم ضرورة تدريبهم وتفهيمهم دورهم وذلك واجب مؤسسة «إدارة الرعاية الأسرية» التابعة لإدارات الشئون الاجتماعية.

٦ – يأتى بعد ذلك دور المؤسسة التربوية التعليمية الذى يعد الأكثر أهمية إثر مسئولية الأسرة فى البيت وحيث يقضى الفتى أو الفتاة وقتًا كبيرًا فيها ليتلقى من المعلمين والمعلمات كميات العلوم المختلفة ويلزم أن تتم تربية المواطنة ضمن هذه العلوم.

٧ – هناك المناشط اللامنهجية ومدى تفعيلها للحس الوطنى والأخلاقى ويجب أن يكون المواطن موضع الاهتمام الأكبر فيها.

٨ – للمؤسسة الإعلامية دور عظيم وهام فى التوعية بالمواطنة وذلك بمختلف وسائلها الصوتية «المذياع» والمرئية «التلفاز» والمقروءة «الصحف» والسينما والمسرح مع تنويع العرض وتغيير أساليبه بما يحقق هدف التوعية ويعمق مفهوم المواطنة ويحولها إلى سلوك وممارسة ومشاركة.

٩ – المؤسسة السياسية بمجالسها المختلفة وما يدور فيها من حوار ومناقشات، وما يصدر فيها من قوانين، وما تنشره حولها من أفكار يجب أن يكون للمواطنة فيه غالبية عظمى فليس هناك بعدها من أهمية حتى يسود الوطن والموطن الأمن والأمان والحب والوئام بما يتحقق له من المواطن المثالى الواعى الممارس للمواطنة ممارسة فعالة تحقق الآمال وتبنى المستقبل للأجيال.

هذا وبالله التوفيق

المراجـــع

(أ) القرآن الكريم.
(ب) الأحاديث النبوية الشريفة.
١ – الحافظ المنذرى، الترتيب والترهيب، الجزء الثالث.
٢ – سنن الترمذى، شرح ابن العربى المالكى، طبعة أولى سنة ١٣٥٠هـ.
٣ – مسند الإمام أحمد بن حنبل.

معاجم:

١ – أبـو الفضـل محمد بن مكرم بن منظور «لسـان العرب» بيروت دار صادر.
٢ – الإمام فخر الدين الرازى «مختار الصحاح».

كتب دينية:

١ – سيرة ابن هشام – مكتبة البابى الحلبى – الطبعة الثانية.
٢ – محمد حسين هيكل «حياة محمد».
٣ – مصطفـى صادق الرافعى «الإسـلام ومشـكلات العصـر» طبعة أولى بيروت سنة ١٩٣٣م.
٤ – مجموعة رسـائل الإمام حسـن البنا – بيروت المؤسسة الإسلامية للطباعة والنشر.

٥ – سيد قطب «معالم فى الطريق» – بيروت دار الشروق.
٦ – سعد الأمير الفضل: الوثيقة البيضاء والأسرة الدندراوية «تكوين وكيان».

كتب قانونية:

١ – د. محمود سلام زناتى «مبادئ القانون أو المدخل لدراسة القانون».
٢ – د. محمد حافظ غانم – الأصول الجديدة للقانون الدولى العام (جزء ثان).
٣ – عبد الحميد أحمد غريب «سلسلة غريب للثقافة القانونية» – نخبة من رجال القانون – طبعة أولى – مكتبة غريب بالفجالة.
٤ – محمد سليم العوا «أصول النظام الجنائى» – طبعة أولى – دار المعارف سنة ١٩٨٣م.

دراسات:

١ – د. محمد عمارة «الشيخ رفاعة الطهطاوى» (الأعمال الكاملة) – بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
٢ – أديب إسحق «الكتابات السياسية والاجتماعية» – بيروت – دار الطليعة.
٣ – مقدمة لدراسة الفكر السياسى العربى فى مائة عام فى الجامعة الأمريكية ودراسة فى الهوية والوعى.
٤ – محمد أحمد خلف وآخرون «القومية العربية والإسلام» – طبعة ثانية – بيروت.
٥ – د. عبد الفتاح عاشور «منهج القرآن فى تربية المجتمع» – مصر.

٦ – الشيخ محمد متولى الشعراوى «فيض الرحمن فى تربية الإنسان» – طبعة ثالثة (جزء أول).
٧ – د. محمد عابد الجابرى، مركز الدراسات (الوحدة العربية والثقافة القومية).
٨ – فهمى هويدى «مواطنون لاذميون» – طبعة أولى – سنة ١٩٨٥م = دار الشروق.
٩ – د. عبد الرحمن عميرة «رجال ونساء أنزل فيهم قرآن» – المجلد الثانى.
١٠ – د. صلاح مصطفى الفوال «التصوير القرآنى للمجتمع: – المجلد الأول – دار الفكر العربى.
١١ – عبد الوهاب خلاف «أحكام الوقف» – الطبعة الثانية – سنة ١٤٨١هـ.
١٢ – عبد الرحمن الشرقاوى «الفاروق عمر بن الخطاب» – الطبعة الأولى – مركز الأهرام.
١٣ – وهبة الزحيلى «نظام الإسلام» – منشورات جامعة بنى غازى – طبعة أولى.
١٤ – حسين العويدات «العرب والنصارى» – المصرية كمواطنة.
١٥ – سمير مرتضى «إطلالة على مسار المواطنة التاريخى».
١٦ – الشيخ عبد الحميد محمد على والقس فكرى رجائى «المواطنة بين المفهوم والممارسة» – دراسات منتدى حوار الثقافات.